

كتاب زلة القارئ للإمام أبي اليسر البزدوي: دراسة وتحقيق

NECATTİN HANAY
Aksaray Üniv. İslami İlimler Fakültesi
necattinhanay@outlook.com

الملخص

الدراسة التي بين أيديكم تشتمل تحقيق رسالة بعنوان "زلة القارئ" صدر الإسلام أبو اليسر البزدوي (ت. 493هـ/1100م) الحنفي وهو متكلم كبير في مذهب الماتريدي عاش في العصر الخامس للهجري. وفي بداية هذا البحث دراسة. وهذه الرسالة لم تر النور من قبل، ومحققت للمرة الأولى باعتبار النظر في النسخ الثلاث التي وجدت في مكتبة السليمانية المخطوطية في مجموعة أسعد أفندي و حاجي محمود أفندي وفي مكتبة كوبورو في مجموعة محمد عاصم باي. تتكون هذه الرسالة من خمسة وعشرين باباً و تدرس كل الأبواب بأسلوب واضح. البزدوي يلتفت النظر إلى زلة القارئ التي قد تسبب بالمصلي ويوضح المشاكل التي تنسد الصلاة أو لا تنسد، حول المذهب الحنفي حتى يؤدي المصلي صلاتة بقراءة القرآن المناسبة التي هي ركن من أركان الصلاة. والخلاصة؛ هذا الموضوع المهم الراهن يعرض على استفادة المسلمين بقام البزدوي.

الكلمات المفتاحية: البزدوي، زلة القارئ، اللحن، زلة قراءة القرآن في الصلاة

Öz

Ebu'l-Yusr el-Bezdevî'nin *Zelletu'l-Kâri'*Risalesi: İnceleme ve Tahkik

Bu çalışma, Hicri 5. asırda yaşamış büyük Mâturidî kelamçısı ve Hanefî fakîhi Şadru'l-İslâm Ebû'l-Yusr el-Bezdevî'nin (ö.493/1100) *Zelletu'l-Kâri'* başlıklı risalesinin tenkidli tâhikâtını ve bu esere dair bir inceleme sunmaktadır. Tahkik edilen eser, Süleymaniye Kütüphanesi Esad Efendi ve Hacı Mahmud Efendi ile Köprülü Kütüphanesi Mehmed Âsim Bey koleksiyonlarındaki üç farklı yazma dikkate alınarak ilk defa tâhik edilmektedir. *Zelletu'l-Kâri'* risalesi, yirmi beş bâb başlığını içermekte ve her bir başlık anlaşılır bir üslupla ele alınmaktadır. Müellif, risalesinde namazın rükünlerinden biri olan Kur'an kiraatinin uygun bir şekilde yerine getirilebilmesi için, namazın kılanın düşebileceği muhtemel tilavet hatalarıyla ilgili hususiyetlere dikkat çekmekte ve mezkûr hataların namazı ifsat edip etmeyeceği meselesine kendi döneminde temsilci olduğu Hanefî mezhebi çerçevesinde açıklık getirmektedir. El-Bezdevî'nin bu risalesi, bu yönyle, güncel değeri ve önemini devam eden bir eser olarak görülebilir.

Anahtar Kelimeler: el-Bezdevî, *Zelletu'l-Kâri'*, lahn, Namazda kiraat hatası

Abstract

Abū al-Yusr al-Bazdawī's Treatise *Zallat al-Qārī*: Study and Critical Edition

This study offers an analysis and a critical edition of the text of a treatise entitled *Zallat al-Qārī* authored by Ṣadr al-Islām Abū'l-Yusr al-Bazdawī (d.493/1100), who was the great Māturidi theologian and Hanafi jurist of the 5th century of Hijra. This treatise has been edited for the first time based on three different manuscripts which are preserved in the collections of Esad Efendi and Hacı Mahmud Efendi of Süleymaniye Kütüphanesi, and the collection of Mehmed Asım Bey of Köprülü Kütüphanesi. The work is composed of twenty-five chapters and the content of each chapter is handled in a clear style and with sample verses from the Qur'an. There al-Bazdawī draws attention to the possible recitation errors that the performer of the *ṣalāh* may make with a view to ensuring that the *qirā'at* of the Qur'an, which is one of the pillars of the *ṣalāh*, is performed accurately. The author also clarifies whether or not recitation errors would impair the *ṣalāh* from the perspective of the Hanafi school of jurisprudence of which he was a representative in his time. This treatise may thus be viewed as a work of continuous value and importance on the subject.

Keywords: al-Bazdawī, *Zallat al-Qārī*, Qur'anic recitation errors, *lahn*.

المقدمة

إن العلماء اهتموا بنطق ألفاظ القرآن الكريم نطقاً صحيحاً وإقامة حدود الألفاظ والمعاني، لأنّ الألفاظ تحمل المعانى. ومن المعلوم أنّ المسلمين متبعون بفهم معانى القرآن الكريم وبألفاظه. ومن أجل ذلك عقد الفقهاء في مصنفاتهم فصولاً حول أحكام قراءة القرآن في الصلاة.

وهذه المسألة من المسائل التي تتعلق بصحة الصلاة وإفسادها، ولأجل هذا ازداد الإهتمام بها. ومن هذا الإطار، العلماء تكلموا في أحوال من يلحن أو يخطأ في تلاوة القرآن في الصلاة، لأن الخطأ قد يُسبّب إفساد الصلاة. وذلك الأمر مهمٌ، ولهذا لا يتقدم على الناس أحد في الإمامة إلا من كان أفضل القوم في العلم والقراءة. يقول أبو اليس البزدوي رحمة الله في مدخل الرسالة التي تقوم بتحقيقها في هذا العمل: "يجب أن يكون إمام القوم أفضليهم في العلم والورع والتقوى والقراءة والحسب والنسب والجمال وعلى هذا إجماع الأمة ... ولأن الإمام خطيب القوم في المناجاة، فيوجب أن يكون أفضليهم لقوله عليه السلام <يؤمكم خياركم فإنه وَفْد لكم في بيئكم وبين ربكم>". ولا ينبغي أن يؤمّ الناس من يزل في قراءة القرآن ويلحن فيها لأنّه يؤدى إلى

إفساد الصلاة عليهم، ويؤدي إلى تقليل الجماعة. وكذلك المبتدع لاينبغي أن يؤمّ الناس ولاينبغي أن يتركه الناس حتى يؤمّ وإن كان مسالماً".

ومن جانب آخر هذه المسئلة مبحث من مباحث التجويد حول تلاوة القرآن عند أهل الأداء، ولأهميةها أفت رسائل متعددة، ولعل أقدم رسالة أفت فيه، هي رسالة "التبني على اللحن الجلي واللحن الخفي"^١ لأبي الحسن علي بن جعفر السعدي توفي في حدود سنة 400هـ^٢، ثم رسالة "الرد على الأئمة فيما يقع في الصلاة من الخطأ واللحن في شهر رمضان وغيره"^٣ للإمام أبي محمد مكي بن أبي طالب (ت. 437هـ/1045م)، ثم الرسالة التي نقدمهااليوم المسمى بـ"كتاب زلة القاري" للإمام أبي اليسر البزدوي (ت. 493هـ/1100م)، بعدها "زلة القاري في الخطأ الذي يقع من القارئ في القرآن العظيم في الصلاة"^٤ للإمام أبي حفص عمر بن أحمد النسفي (ت. 537هـ/1142م)، هو تلميذ أبي اليسر البزدوي. فهذه كلها التي ذكرناها جهود علمية كبيرة في حياة القارئ من السهو واللحن والزلل، سواء في تلاوة القرآن، أو في الصلاة.

تناولت رسالة "زلة القاري" للإمام أبي اليسر البزدوي مسألة الخطأ في قراءة القرآن في الصلاة. وتلك الرسالة من الرسائل القديمة التي تدلّ على دقة العلماء، وتشير إلى أهمية المسئلة عند الفقهاء أيضاً. لأنها تكشف عن جانب مهمٍ من حرص علمائنا على القرآن تلاوةً وتلقينا.

جعلنا في دراستنا هذه، المبحث الأول في التعريف بالإمام أبي اليسر البزدوي، ثم تحدثنا عن نسخ المخطوط التي حصلنا عليها واعتمدناها في التحقيق، ثم أهمية المخطوط وعملنا في التحقيق. وجعلنا المبحث الثاني في النص المحقق. وهو يتكون من خمسة وعشرين باباً.

^١ وقد حقق هذه الرسالة غانم قدوري حمد، أنظر: أبي الحسن علي بن جعفر السعدي، "التبني على اللحن الجلي واللحن الخفي"، تحقيق غانم قدوري حمد، مجلة المجمع العلمي العراقي، 32:2 (1405هـ/1975م)، ص. 240-287.

^٢ محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تحقيق طيار آلتي قولاد، (إسطنبول، 1416هـ/1995م)، ج. 2، ص. 700.

^٣ مكي بن أبي طالب، الهدایة إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسیره، تحقيق مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي (1429هـ/2008م)، ج. 1، ص. 24.

^٤ وقد حقق هذه الرسالة فرمان إسماعيل إبراهيم الدليمي، أنظر: فرمان إسماعيل إبراهيم الدليمي، "زلة القاري للشيخ أبي حفص عمر بن محمد النسفي/دراسة وتحقيق"، مجلة العلوم الإسلامية 9 (1432هـ) ص. 361-420.

المبحث الأول: التعريف بصدر الإسلام البزدوي ورسالته "زلة القارئ"

المطلب الأول: ترجمة المؤلف أبي اليسير البزدوي

هو الإمام الملقب بالقاضي وصدر الإسلام، أبو اليسير البزدوي محمد بن محمد بن الحسين بن الحدث عبد الكريم بن موسى بن مجاهد النسفي البزدوي.⁵ هو العلامةشيخ الحنفية بعد أخيه الكبير الإمام أبي العسر علي البزدوي (ت. 482هـ/1089م).⁶ وبردة: قلعة حصينة على ستة فراسخ من نصف.⁷

ولد أبو اليسير عام 421هـ/1030م بمدينة نصف من بلاد فارس. قال ابن السمعاني: "مولده سنة إحدى وعشرين وأربعمائة".⁸ أملٍ ببخاري الكثير، ودرس الفقه، وكان من خول المناظرين.⁹ برع في العلوم أصلاً وفرعاً وجمع الفنون عقلاً وشرعاً، وانتهت إليه رئاسة الحنفية.¹⁰ ووالي قضاء سمرقند، أملٍ الحديث مدة.¹¹

قال عمر بن محمد النسفي في كتاب القند: "وكان شيخ أصحابنا بما وراء النهر، وكان إمام الأئمة على الإطلاق، والموفود إليه من الآفاق، ملأ الشرق والغرب بتصانيفه في الأصول والفروع، وكان قاضي القضاة بسمرقند، وكان يدرس في الدار الجوزجانية وي ملي فيها الحديث".¹²

وكانت بلاد ما وراء النهر منذ أمد بعيد مركزاً هاماً لرعاية القضاء والفقه للمذهب الحنفي، وقد انتسب البزدوي إلى هذه المدرسة وهو يعترف صراحة في مواضع كثيرة من مؤلفاته بانتهائه إلى المذهب الحنفي والماتريدي.¹³

⁵ محمود بن سليمان الرومي الحنفي الكفوبي، كتائب أعلام الأئمّة من فقهاء مذهب النعمان المختار، مكتبة راغب باشا، رقم. 1041، و. 157/ب؛ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأنرنو (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ/1996م)، ج. 19، ص. 49.

⁶ عبد القادر بن محمد بن نصر الله الفرضي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو (الجيزة: دار هجر، 1413هـ/1993م)، ج. 4، ص. 98؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج. 19، ص. 49.

⁷ ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي الحموي، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، 1397هـ/1977م)، ج. 1، ص. 409؛ الكفوبي، الكتائب، و. 157/ب.

⁸ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج. 19، ص. 49.

⁹ الفرضي، الجواهر المضية، ج. 4، ص. 99.

¹⁰ الكفوبي، الكتائب، و. 156/ب.

¹¹ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج. 19، ص. 49.

¹² نجم الدين عمر بن محمد النسفي، القند في ذكر علماء سمرقند، تحقيق يوسف الهادي (تهران، 1420هـ/1999م)، ص. 704-703.

قال محقق كتاب أصول الدين للبزدوي "يلقي من يريد الكتابة عن حياة أبي اليسر محمد البزدوي صعوبات جمة وذلك بسبب ندرة الأخبار عن تاريخ حياة الناس في الأدب العربي والإكتفاء فيه بسرد العموميات".¹⁴ لذلك إنما لا نجد معلومات عن شباب البزدوي. ويغلب على الظن أخذ البزدوي تعليمه الأولى عن أبيه، ثم درس أبو اليسر على كبار علماء الحنفية وبعدها انتقل إلى أئمة آخرين، شأنه في ذلك شأن كل طلبة العلم، غير أن الكتب الترجمات لا يذكرون عن أسماء شيوخه، قال الذهبي: "قلت: ما سمي شيوخه"¹⁵ ولكن يذكر في بعض المصادر أسماء شيوخ البزدوي، ومنهم يعقوب بن يوسف بن محمد النيسابوري، والشيخ الإمام أبو الخطاب.¹⁶

تتلمذ على يد الإمام البزدوي طائفة كبيرة من طلبة العلم. ومنهم تفقه عليه الشيخ الإمام مفتى التقلين نجم الدين أبو حفص عمر النسفي، والشيخ الإمام علاء الدين صاحب التحفة محمد بن أحمد السمرقندى أستاذ صاحب البدائع، وعبد الكريم بن محمد بن أحمد صاحب طلبة الطلبة، وابنه القاضي أبو المعالى أحمد بن محمد، وابن فخر الإسلام على البزدوي أخي أبي اليسر أبو ثابت الحسن بن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي.¹⁷

روى عنه تلميذه أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندى، قال السمعانى: روى لنا عنه ابنه أبو المعالى أحمد، القاضي ببرؤ، قدمها حاجاً،¹⁸ وقال الذهبي: حدثنا عنه عثمان بن علي البيكندى، وأحمد بن نصر البخارى، ومحمد بن أبي بكر السنجى، وأبو رجاء محمد بن محمد، وأخرون.¹⁹ نشر العلم إملاء وتذكيراً وتصنيفاً، ودرس الفقه ببخارى، وكان من خول المناظرين.²⁰

¹³ هانز بيتر لنس، "المدخل"، أبو اليسر البزدوي ، أصول الدين، تحقيق هانز بيتر لنس (القاهرة، 2003هـ/2003م)، ص.11.

¹⁴ بيتر لنس، "المدخل"، ص.9، وانظر أيضاً:

Muhammed Aruçi, "Pezdevî, Ebü'l-Yûsr," *Diyânet İslâm Ansiklopedisi*, c.36, s.267.
¹⁵ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج.19، ص.49.

¹⁶ هانز بيتر لنس، "المدخل"، ص.9.

¹⁷ الكفوبي، الكتاب، و.156/ب؛ الفرشى، الجواهر المضية، ج.4، ص.98-99.

¹⁸ الفرشى، الجواهر المضية، ج.4، ص.98-99.

¹⁹ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج.19، ص.49.

²⁰ الكفوبي، الكتاب، و.156/ب.

يقال في المصادر، للبزدوي تصانيف في فروع الفقه وأصوله، ولكن لا يذكرون أسماء هذا الكتب إلا يسيرا، منها "أصول الدين" و"كتاب فيه معرفة الحجج الشرعية" و"الواعات".²¹ أجمعـت المصادر التي ترجمـت للقاضـي أبي اليسـر البـزدـوي أنه تـوفي بـخارـي في تـاسـع رـجب سـنة ثـلـاث وـتـسـعين وـأـربـعـمائـة.²²

المطلب الثاني: التعريف بـ"كتاب زلة القارئ"

أ. موضوع المخطوط

بعد أن عرفنا شيئاً يسيراً عن الإمام أبي اليسر البزدوي، لا بد لنا أن نتكلم عن الرسالة التي نقدمها للقراء في هذا العمل. يتحدث البزدوي في هذا المخطوط عن موضوع حيوى يتعلق بالإمامـة في الصلاة وـزـلـةـ القـارـئـ في قـراءـةـ القرآنـ الـكـرـيمـ أـثـنـاءـ الصـلـاةـ، يقول:

"ولا ينبغي أن يؤمّ الناس من يزلي في قراءة القرآن ويحلن فيها لأنّه يؤدي إلى إفساد الصلة عليهم، ويؤدي إلى تقليل الجماعة، وكذلك المبتدع لا ينبغي أن يؤمّ الناس ولا ينبغي أن يتركه الناس حتى يؤمّ وإن كان مسلما ... وكذلك من كان متمّة أو فائقة أو لثغا لا ينبغي أن يؤمّ الناس لأنّه قد يفسد على الناس صلوتهم ويقلّ الجماعة. ... وكذلك من كان لا يقدر على التكلم بحرف من الحروف بأنّ كان لا يقدر على التكلم بالراء ويدرك مكان الراء اللام، لا ينبغي أن يؤمّ الناس، ... وكذلك من يقف في غير مواضعه فلا ينبغي أن يؤمّ الناس، لأنّ عند بعضهم تفسد صلوته على ما نبين بعد هذا إن شاء الله تعالى".

ولاشك هذا الموضوع له أهمية كبيرة، لأن القراءة من أركان الصلاة، وقد تسبب بطلان الصلاة دون أن يعلم، لهذا البزدوي يشرح ويبين كل خطأ في القراءة على خمسة وعشرين باباً، وهو على التوالي:

1. في ذكر مكان كلمة

²¹ عمر رضا حالة، معجم المؤلفين، (بيروت: مكتبة المثلثي، 1376هـ/1957م)، ج.11، ص.210؛ حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق محمد شرف الدين بالقايا (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1941)، ج.2، ص.1998-1999.

²² النسفي، القند، ص.704؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج.19، ص.49.

2. في نسبة المسمى إلى غير ما يناسب إليه
3. اللحن في الإعراب
4. ذكر حرف مكان حرف
5. تقديم الحرف على الحرف
6. زيادة حرف في القرآن
7. زيادة كلمة في القرآن
8. نقصان حرف من القرآن
9. نقصان كلمة من القرآن
10. الوقف والوصل والإبتداء
11. التقديم والتأخير
12. ذكر آية مكان آية
13. انقطاع النفس
14. قراءة القرآن بما ليس في مصحف الإمام
15. من لا يقدر أن يتكلم ببعض الحروف
16. قراءة القرآن بالألحان في الصلة
17. في وصل حرف من كلمة بحرف
18. قراءة الأنثخ
19. ترك التسديد والمذ
20. قراءة القرآن بالفارسية
21. الانتقال من سورة إلى سورة أخرى
22. الخطأ في القرآن من سورة "الحمد لله"
23. الخطأ في القرآن من سورة الإخلاص
24. الخطأ في التشهد

25. الخطأ في القنوت

ب. عنوان المخطوط ونسبته إلى مؤلفه

وقد نسب كارل بروكلمان رسالة "زلة القاري" التي توجد في مكتبة كوبورو رقم 3، إلى أخي الكبير فخر الإسلام أبي العسر البزدوي²³ وهو يذكر هذه الرسالة من بين مؤلفاته، ولكن هذه النسبة خطأ، لأن المخطوط المذكور الذي وصل إلينا وأخذناه أساساً في هذا العمل مسجل باسم أبي اليسر البزدوي²⁴ وكذلك فهارس المخطوطات التي أطلعنا عليها تسجل اسم المخطوط "زلة القاري لأبي اليسر"، ولاشك في نسبة المخطوط إلى الإمام البزدوي، لأن النص على ذلك موجود حيث صدرت جميع نسخ المخطوط بعبارة الناسخ الآتية:

في النسخة الأولى: "قال القاضي الإمام الأجل السيد سيف السنة والدين جمال الأئمة شرف الإسلام والمسلمين أبو اليسر علي البزدوي"

في النسخة الثانية: "قال الإمام القاضي الأجل السيد سيف السنة والدين جمال الأئمة شرف الإسلام والمسلمين أبو اليسر علي البزدوي" ،

في النسخة الثالثة: "قال الشيخ الإمام القاضي سيف الدين صدر الإسلام والمسلمين أبو اليسر محمد بن محمد بن الحسين البزدوي"

وذكر أحد ناسخ الرسالة، رجب أفندي زاده، في نسخة "أسعد أفندي" العنوان: "كتاب زلة القاري للشيخ الإمام الملقب بصدر الإسلام أبي اليسر محمد بن محمد بن عبد الكريم بن موسى البزدوي أستاذ عمر النسفي وصاحب المداية توفي بيخارا في رجب سنة ثلاط وتسعين وأربعين. كما وقع في الكتائب للكفوبي رحمهم الله تعالى".

ج. وصف نسخ المخطوط

أولاً: بحثت في المكتبات ولم أقف على نسخة المخطوط التي كُتبت بخط المؤلف البزدوي رحمه الله، ويغلب على الظن النسخة الأم مفقودة.

²³ كارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، تحقيق عبد الحليم النجار، رمضان عبد التواب (القاهرة: دار المعارف، 1977)، ج.6، ص.290.
²⁴ انظر: Aruçi, "Pezdevî," c.36, s.267

ثانية: وقد اعتمدنا في تحقيق المخطوط على ثلاثة نسخ مختلفة، رمنا للأولى بالرمز "أ"، ورمنا للثانية بالرمز "ب"، ورمنا للثالثة بالرمز "ج"، وقابلت النسخ الخطية التي بين يدي؛ وتوجد نسخة أخرى في مكتبة جامعة أم القرى في مكة تحت رقم: 1-22518²⁵، ولم أستطع الحصول عليها.

وفيما يأتي وصف لكل واحد منها:

وصف النسخة الأولى (أ) :

ت تكون النسخة الأولى من إحدى عشرة ورقة مع صفحة العنوان، تتكون الصفحة الواحدة من ثلاثة وعشرين سطراً، وفي كل سطر ثلاثة عشرة كلمة تقريباً. وهي محفوظة في مكتبة السليمانية المخطوطة، مجموعة أسد أفندي، إسطنبول/تركيا، تحت رقم: 3/3541.²⁶ وهي نسخة جيدة، كتبت بخط التعليق الفارسي، وبخط واضح. يقول الناشر في نهاية المخطوط: "أتمت هذه الرسالة في يومين وبعض اليوم الآخر من شهر شوال سنة تسع وعشرين ومائة وألف من هجرة من له العز والشرف. وأنما الفقير أحمد الشهير رجب أفندي زاده" ، هو القسطنطيني مولداً ومحتدماً، الحنفي مذهبها ومشرياً. وقد أخذنا هذه النسخة أساساً في ترقيم صفحة النص المحقق.

وصف النسخة الثانية (ب) :

ت تكون النسخة الثانية من اثنين وعشرين ورقة بخط متوسط، وتلك النسخة بدون التاريخ، وناشر المخطوط غير معروف، وخلالية من أي تملك، وت تكون الصفحة الواحدة من ثلاثة عشر سطراً، وفي كل سطر إحدى عشرة كلمة تقريباً، وهي محفوظة في مكتبة كوبهلو، في ضمن مجموعة محمد عاصم باي، إسطنبول/تركيا، رقم: 3/3541.²⁷ غير أن في تلك النسخة أربعة أبواب مزيدة، لا توجد في النسخ الأخرى، أشرنا إليها في قسم التحقيق.

²⁵ انظر إلى المكتبة الرقمية: https://uqu.edu.sa/lib/digital_library

²⁶ بالتركية: Süleymaniye Kütüphanesi, Esad Efendi, no.3541/3

²⁷ بالتركية: Köprülü Kütüphanesi, Mehmed Âsim Bey, no.3

وصف النسخة الثالثة (ج) :

تتألف النسخة الثالثة من اثنتين وعشرين ورقة، يوجد في كل صفحة خمسة عشر سطراً، وفي كل سطر إحدى عشرة كلمة تقريباً، وهي محفوظة في مكتبة السليمانية، في ضمن مجموعة الحاج محمود أفندي، إسطنبول/تركيا، بالرقم: 1115.²⁸ ومكتوبة بخط واضح ولكن توجد فيها أخطاء كثيرة، والإختلاط في بعض الموضع، والتقديم والتأخير، ولم نشر إليها أحياناً، وهذه النسخة خالية من أي تمليل، أو إشارة إلى زمان نسخها.

د. أهمية المخطوط

تأتي أهمية كتاب زلة القارئ للبزدوي على صغر جمه من ناحيتين: تاريخية وعلمية. أما الناحية التاريخية فهي كونه من أقدم كتب مؤلف في علم زلة القارئ مع أحكام الفقهية مستقلاً، فلا يعرف كتاب آخر وصل إلى يومنا، بقدر ما عامت، وتزداد أهميته حين يكون أقدم كتاب وصل إلينا في هذا الموضوع. وكذلك مؤلفه أبو اليسر البزدوي يزداد أهمية الكتاب، لكونه إمام الأئمة في عصره على الإطلاق، والموفود إليه من الآفاق، ملأ الشرق والغرب بتصانيفه في الأصول والفروع، وكان قاضي القضاة بسمرقند.²⁹

وأما الناحية العلمية فهي أن الكتاب يعالج موضوعاً دقيقاً حيوياً يتعلق بصحة الصلاة ويكشف عن الإنحرافات النطقية التي يمكن أن يقع فيها قارئ القرآن الكريم أثناء الصلاة، كما يbedo أنَّ مسئلة زلة القارئ من أهم المسائل، ولأجل هذا الفقهاء يهتمون بالنطق الفصيح، ففي إطار هذا الموضوع تكلموا في أحوال من يلحن أو يخطأ في تلاوة القرآن في الصلاة، لأن الخطأ قد يسبب إفساد الصلاة. وقد كان للخطأ الذي يقع فيه قارئ القرآن في أثناء الصلاة نصيب كبير من نظر العلماء، وأن هذه الرسالة التي بين أيدينا رغم صغرها، تقدم لنا مادة قيمة تتعلق بمسئلة الفقهية وفقاً للمذهب الحنفي.

²⁸ بالتركية: Süleymaniye Kütüphanesi, Hacı Mahmud Efendi, no.1115

²⁹ النسفي، الفقد، ص. 703.

هـ. علمنا في التحقيق

1. قلنا بمقابلة النسخ الثلاث السابقة بعضها على بعض مقابلة دقيقة، قدر الإمكان. فقد اعتمدنا أسلوب التلقيق في علمنا التحقيق، ما زرنا أنه الصحيح فعلناه في المتن، وأشارنا إلى ما سواه في المهامش، وأثبتنا الفوارق بينها. وبذلك استطعنا بعون الله تعالى أن نتخلص من النص النهائي للرسالة البزدوي.
2. وقد استخدمنا عالمة "+ و"- و": في المهامش، إذا زاد كلمة أو جملة في نسخة من الثلاث، استخدمنا عالمة "+، مثلاً "أ" + والصاد يعني في النسخة "أ" كلمة "والصاد" زيادة؛ وإذا سقط كلمة أو جملة من نسخة ما، استخدمنا عالمة "-، مثلاً "ب - فإنه" يعني في النسخة "ب" كلمة " فإنه" نقصان أو ساقطة، إذا تغيرت كلمة أو جملة، استخدمنا عالمة ": مثلاً "أ" لغوا" يعني في أصل النص تستخدم كلمة "تفعا"، ولكن في النسخة "أ" تستخدم كلمة "لغوا". هذه العلامات تستخدم بين لجنة التحقيق في مركز البحوث الإسلامية (ISAM) في إسطنبول.³⁰
3. خرجنا جميع الآيات القرآنية وأجزائها، والأحاديث الواردة التي أوردها المؤلف في النص.
4. كل ما بين القوسين المعقوفين [] إضافتنا في النص.

المصادر والمراجع


- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. المصنف. بيروت: دار الفكر، 1414هـ/1994م.
- بروكمان، كارل. تاريخ الأدب العربي. تحقيق عبد الحليم النجار، رمضان عبد التواب. القاهرة: دار المعارف، 1977م.
- الbizdowi، أبو اليسر. أصول الدين. تحقيق هائز بيتر لنس. القاهرة، 1424هـ/2003م.
- البغوي، الحسين بن مسعود. شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش. بيروت: المكتبة الإسلامية، 1403هـ/1983م.

³⁰ انظر: http://www.isam.org.tr/documents/_dosyalar/_pdfler/yazma_eserler_tahkik_esaslari.pdf


- حاجي خليفة. كشف الغنون عن أسامي الكتب والفنون. تحقيق محمد شرف الدين يالتقايا. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1941م.
- الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي. معجم البلدان. بيروت: دار صادر، 1397هـ/1977م.
- الدليسي، فرمان إسماعيل إبراهيم. "زَلَّةُ الْقَارِي لِلشِّيخِ أَبِي حَفْصِ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّسْفِيِّ / دراسة وتحقيق،" مجلة العلوم الإسلامية، العدد التاسع (1432هـ)، ص. 420-361.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز. سير أعلام النبلاء. تحقيق شعيب الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ/1996م.
- . معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. تحقيق: طيار آلتقولاج. إسطنبول، 1416هـ/1995م.
- الرازي، فخر الدين. تفسير فخر الرازي. بيروت: دار الفكر، 1401هـ/1981م.
- السعدي، أبي الحسن علي بن جعفر. "التبني على اللحن الجلي واللحن الخفي،" تحقيق: غانم قدوري حمد، مجلة المجتمع العلمي العراقي، 32:6، (1405هـ/1975م)، ص. 240-287.
- القرشي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله الخنفي. الجوهر المضيء في طبقات الخنفية. تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو. الجيزه: دار هجر، 1413هـ/1993م.
- كحالة، عمر رضا. معجم المؤلفين. بيروت: مكتبة المتن، 1376هـ/1957م.
- الكافوي، محمود بن سليمان الرومي الخنفي. كتاب أعلام الآخيار من فقهاء منهب النعمان المختار (مخطوط)، مكتبة راغب باشا، رقم 1041، وو. 1-415.
- مكي بن أبي طالب. المداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره. تحقيق مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، 1429هـ/2008م.
- النسفي، نجم الدين عمر بن محمد. القند في ذكر علماء سمرقند. تحقيق يوسف المادى. تهران، 1420هـ/1999م.
- Aruç, Muhammed. "Pezdevî, Ebü'l-Yüsř," *Diyonet İslam Ansiklopedisi (DİA)*, 2007, c.36, ss.266-67.
http://www.isam.org.tr/documents/_dosyalar/_pdfler/yazma_eserler_tahkik_esasları.pdf (01.02.2016)

و. نسخ مصورة من المخطوطة (أ) و (ب) و (ج)


الرواية العنوان من نسخة محمودة أسد أندبي (١)



اللّوّة الأولى من نسخة مجموّعة أسد الأفدي (١)



الورقة الأخيرة من سنته مجموعة أسد أندبي (١)





الورقة الأولى من نسخة مجموعة محمد حاصم بابي (ب)

بنجفي


للبنيان بيت قبوره بيتون بيتكم الناس وبيتكم وإن كان
سلامكما ذكرتني عن ولدك يوصي رحمة الله وذكركم من كان
شقيقاً أو شقيقة أو شقيقاً لبيتي أن يوم انس اللهم
قد يفسر على الناس صلحكم ويشغلوا بهم وأنت يا ماما الذي
لا يبعد على فتحي الملة الآباء دار بيت في صدره كثيف
كبار آباء طلاقها نذار الذي يبعد على الكليم بال وبين
ويذكر ممات التبرير الثالث وكذا كل من كان لا يقدر
على إكماله، بعده من الحروف بآن كان لا يقدر على إيمان
الスキル بالآباء وذكر مكان نازل الآلام ليبنيان
يوم امسى ذكركم من بيته في غير مواعده ثم يبني
أن بيوم امسى لآباء بعضهم تقدص عليه
بنجفي بعده عذراً ثاء الله ثم ينادي إلى تقبيل
لها: ففندوني في إن ذي ذر اتفاني بعذراً (اته)
عليهم ربوعي إلى تقبيلها عذر كذكركم في سمع

بنجفي ناجي أنا لبيتي أسرى للحر جريح شعيبون
فالإمام الذي في الباب السادس من المسندة والبيه
جال الرابعة شرف الإسلام والسلفين أتوليس على البنية
رب رحمة أتني بعيبات تكون أم القوة أفضلهم
في الباب والورس طالقون بالغرة والعجب طالب
طبال على هوى أجمع العادة ظافر زعن رسوالة
موكاد لذوقهم عليه اهداه فلامه تكذب في نص
طحال على هوى أجمع العادة ظافر زعن رسوالة
خطيب النعم في ماما بيتكم بيتكم اذار قد تكذبها
لنقود عليه السلام بيتكم بيتكم كذبها ثار قد تكذبها
شيك ويني تكذبها بيتكم بيتكم اذار من يذل في
منارة الزمان ويتحقق بيتكم الباقي بيتكم المسافر الضلة
عليهم ربوعي إلى تقبيلها عذر كذكركم في سمع






الورقة الأولى من نسخة مجموعة الملاج محمود أفندي (ج)



الورقة الأخيرة من نسخة مجموعة الملاح محمود أفندي (ج)



المبحث الثاني: النص المحقق

كتاب زلة القارئ

للشيخ أبي اليسر محمد بن محمد بن عبد الكريم
بن موسى البزدوي

[توفي: 1100هـ / م 493]

تحقيق:

د. نجات الدين هاناي

أنقرة 2016

[12/أ] كتاب زلة القاري¹ للشيخ الإمام الملقب بصدر الإسلام أبي اليسر محمد بن محمد بن عبد الكريم بن موسى البزدوي أستاذ عمر النسفي وصاحب الهدایة توفي ببخارا في رجب سنة ثلث وتسعين وأربعين كذا وقع في الكتاب² للكفوبي رحمهم الله تعالى.³

[13/ب]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ⁴

قال القاضي الإمام الأجل السيد سيف السنة والدين جمال الأئمة شرف الإسلام والمسلمين أبو اليسر علي⁵ البزدوي⁶ رحمه الله يجب أن يكون إمام القوم في الصلة⁷ أفضليتهم في العلم والورع والقوى والقراءة والحسب والنسب والجمال وعلى هذا إجماع الأمة. فإن⁸ في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يتقى عليه أحد في الإمامة، فكذا في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان لا يتقى عليه أحد في الإمامة، فكذا⁹ في كل واحد من كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وقد ذكرنا هذا في كتاب الصلة¹⁰ لأن الإمام خطيب القوم في المناجاة

¹ ج - كتاب زلة القاري
² هذا الكتاب: "كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار" للقاضي محمود بن سليمان الكفوبي الرومي الحنفي، توفي سنة 990هـ.

³ ب، ج - للشيخ الإمام الملقب بصدر الإسلام أبي اليسر محمد بن محمد بن عبد الكريم بن موسى البزدوي أستاذ عمر النسفي وصاحب الهدایة توفي ببخارا في رجب سنة ثلث وتسعين وأربعين كذا وقع في الكتاب² للكفوبي رحمهم الله تعالى.

⁴ أ: وعليه اعتمد
⁵ ب: قال الإمام القاضي الأجل السيد سيف السنة والدين جمال الأئمة شرف الإسلام والمسلمين أبو اليسر علي⁵ البزدوي؛ ج: قال الشيخ الإمام القاضي سيف الدين صدر الإسلام والمسلمين أبو اليسر محمد بن محمد بن الحسين البزدوي.

⁶ أ، ب - في الصلة
⁷ ب: قال

⁸ ج: النبي
⁹ ب - فكذا في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان لا يتقى عليه أحد في الإمامة؛ ج: وكذا لا يتقى أحد على أبي بكر رضي الله عنه في زمنه.

¹⁰ ب: وكذا

¹¹ أ، ب - وقد ذكرنا هذا في كتاب الصلة

فيجب أن يكون أفضلهم لقوله عليه السلام <بِيَوْمِكُمْ خَيَارُكُمْ فَإِنَّهُ وَفَدَ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ..>¹²

ولا ينبغي أن يؤمن الناس من ينزل في قراءة القرآن ويلحن فيها،¹³ لأنّه يؤدي إلى إفساد الصلة عليهم، ويؤدي إلى تقليل الجماعة، وكذلك المبتدع لاينبغي أن يؤمن الناس¹⁴ ولاينبغي أن يتركه الناس حتى يؤمن وإن كان مسلما، هكذا روى عن أبي حنيفة¹⁵ وأبي يوسف¹⁶ رحمهما الله،¹⁷ وكذلك¹⁸ من كان متممة أو فأفأة أو لثغا¹⁹ لاينبغي²⁰ أن يؤمن الناس لأنه قد يفسد²¹ على الناس صلوتهم ويقلل²² الجماعة، والتمتم²³ الذي لا يقدر على إخراج الكلمة إلا بعد أن يدير في صدره كثيرا تكرار التاء؛²⁴ والفالفا²⁵ الذي لا يقدر على إخراج الكلمة إلا بعد تكرار الفاء،²⁶ والأللغ²⁷ الذي لا يقدر على التكلم بالسين ويدرك مكان السين الثاء؛ وكذلك من كان²⁸ لا يقدر على التكلم بحرف من الحروف بأن كان²⁹ لا يقدر على التكلم بالراء ويدرك مكان الراء اللام، لاينبغي أن يؤمن الناس.³⁰

¹² ج - ولأن الإمام خطيب القوم في المناجاة فيوجب أن يكون أفضلهم لقوله عليه السلام، يومكم خياركم فإنه وفد لكم فيما بينكم وبين ربكم

¹³ ج: هكذا من كان ينزل في قراءة ويحن ويكثر منه لا ينبغي أن يؤمن الناس

¹⁴ ب - الناس

¹⁵ ب - أبي حنيفة

¹⁶ ج: رواه أبو يوسف

¹⁷ ج + لأن فيه تقليل الجماعة

¹⁸ ج - كذلك

¹⁹ ب: لثغاء

²⁰ ج: فلا ينبغي له

²¹ أ: تنسد

²² أ: وتنقل

²³ في هامش أ: التتمتم والفالفا والأللغ

²⁴ ج - تكرار التاء

²⁵ ج: والفالفي

²⁶ أ، ب - الذي لا يقدر على إخراج الكلمة إلا بعد تكرار الفاء

²⁷ ب، ج - والأللغ

²⁸ ج: كل من

²⁹ ج: كمن

³⁰ ج - الناس

وكذلك من يقف في غير مواضعه فلا ينبغي أن يوم الناس ^{لأن عند} ^{بعضهم} ³³ تفسد صلوته ³⁴ على ما نبين بعد هذا [13/أ] إن شاء الله تعالى، ³⁵ فيؤدي ³⁶ إلى تقليل الجماعة. وقد روی عن أبي ذر القاضي قاضي ³⁷ ببخارا أنه ³⁸ كان له إمام يوم الناس في مسجده، فوقف يوماً على ³⁹ قوله ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءُوكُمْ مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ﴾ ثم ابتدأ بقوله ﴿وَإِنَّكُمْ أَنْ تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ ⁴⁰ فعزله عن الإمامة ولم يأمر الناس بإعادة الصلاة. وأما إذا كان الإمام يت נהنح عند القراءة إن لم يكن ذلك منه ⁴¹ فلا بأس بإمامته لأنّه لا يمكن الإحتراز عنه، ⁴² أما إذا كان يكثر ذلك منه ⁴³ فغيره أفضل إلا أن ⁴⁴ يكون إماماً يُتَبَرَّكُ به ⁴⁵ في الصلاة خلفه.

۱۰

في ذكر كلمة مكان كلمة

ومن⁴⁷ ذكر كلمة مكان كلمة في قراءة القرآن في صلوته إن كانت تلك الكلمة في القرآن ويقرب⁴⁸ معناها لا تفسد صلوته بلا خلاف بين⁴⁹ أصحابنا رحهم الله، وكذا عند الشافعي رحمه الله، نحو⁵⁰ أن يذكر مكان "الْعَلِيم" "الْحَكِيم" أو مكان "الْحَسِير" "الْبَصِير"⁵¹ أو مكان "السَّمِيع"

³¹ ج: أن يترك حتى يوم الناس
³² ب - عند

ب - عدد ٣٢

ج: بعض الناس³³

ج. بفسد صلة القوام³⁴

³⁵ ج = بعد هذا اذ شاء الله تعالى

36

٣٧

٣٨

ج - انه

ج: عند ٤٩

٤٠/سورة المد

⁴¹ منه بـ،

ج: لا على إلا 42

43 - منه بـ ، أ

٤٤

۴۵

ج + فلکو ان هو افضل 46

ج. فهمي 47

ج: س 48

٤٩

50

- 51

ب - او مکان الحبیر البعض

"الْقَدِيرُ" لا تفسد صلوته⁵² لما⁵³ روي عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء رضي الله عنهمَا أَهْمَّا قالا «لَيْسَ الْخَطَأُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ يُذَكَّرْ مَكَانُ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ»⁵⁴ وهذا لأن الصلوة⁵⁵ إنما تفسد إذا تكلم الإنسان⁵⁶ في صلوته بكلام الناس على ما قال عليه السلام «إِنَّ صَلَوْتَنَا⁵⁷ هَذِهِ لَا يَصْلُحُ فِيهَا⁵⁸ شَيْءٌ مِّنْ كَلَامِ النَّاسِ وَإِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالْتَّهْلِيلُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» وهنا⁵⁹ لم يتكلم بكلام الناس بل هو قارئ القرآن، وكذلك إذا⁶⁰ قرأ مكان "الأَئْمَّةِ" "الْفَاجِرِ" في قوله تعالى ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الرَّقُومِ طَعَامُ الْأَئْمَّةِ﴾⁶¹ لا تفسد صلوته بلا خلاف بين أصحابنا الثلاثة⁶² لما بيتنا،⁶³ وقد روي هذا أيضا⁶⁴ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يلقن رجلا قوله تعالى ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الرَّقُومِ طَعَامُ الْأَئْمَّةِ﴾ وكان لا يطأوه⁶⁵ لسانه، فقال له «قُلْ طَعَامُ الْفَاجِرِ»⁶⁶ ولو قرأ في صلوته "أَفَلَا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف سطحت"⁶⁷ مكان قوله "تُصِيبُثُ" فعلى قياس قول أبي يوسف رحمه الله لا تفسد صلوته لأن "سُطَحَثُ" توجد⁶⁸ في القرآن،⁶⁹ وفي إفساد الصلوة بإيقاع الناس في الحرج.⁷⁰

⁵² ج - لا تفسد صلوته⁵³ ج: وهكذا⁵⁴ فخر الدين الرازي، تفسير الفخر الرازي (بيروت: دار الفكر، 1401هـ/1981م)، ج.1، ص.218.⁵⁵ أ، ب - هذا لأن الصلوة⁵⁶ أ، ب - الإنسان⁵⁷ أ: صلوتي⁵⁸ ج: منها⁵⁹ أ: وهذا ج: وهو الإنسان⁶⁰ أ، ب: إن⁶¹ 44/سورة الدخان:43-44.⁶² ج - الثلاثة⁶³ أ، ب - لما بيتنا⁶⁴ ج - أيضا⁶⁵ ب: لا بطاعة⁶⁶ الرازي، التفسير، ج.1، ص.218.
⁶⁷ (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِيبَتْ) (88/سورة العاشية:17-19).⁶⁸ أ: يوجد ج - توجد⁶⁹ ج: من القرآن⁷⁰ ج + لأن في حفظ كل واحد منهمما على كل حال حرج الناس

[14/ب] وكذلك لو ذكر "نُصِبَتْ" مكان "سُطِحَتْ" أو "خُلِقَتْ" لأنها على قياس قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله ينبغي أن تفسد صلوته في هذه الموضع،⁷² لأنه ليس بقرآن. فإن الله تعالى أخبر أن الجبال نصبت وهذا يخرب أنها⁷³ سطحت فهو⁷⁴ خلاف ما أخبر الله تعالى وليس في كتاب الله تعالى مثل⁷⁵ هذه الأخبار في موضع آخر وليس هذا بذكر⁷⁶ فيكون من كلام الناس.⁷⁷

فأما⁸⁰ إذا لم يكن تلك الكلمة في القرآن ولكن يقرب⁸¹ معناها، فقد روی عن أبي يوسف رحمه الله أنه تفسد صلوته، وروي عن أبي حنيفة⁸² ومحمد أنه لا تفسد صلوته،⁸³ نحو أن يقرأ "أَيَّاب" مكان "أَوَاب" أو قرأ "الثَّيَابِينَ" مكان "الَّوَّاَبِينَ" أو قرأ "أَيَّاه" أو قرأ "قَيَام" مكان "قَيْوَمٍ"، فعلى قياس قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله لا تفسد صلوته في هذه الموضع كلها، وعلى قياس قول أبي يوسف رحمه الله وهو أن "الأَيَّاب" ليس في القرآن، كذلك "الثَّيَابِينَ"⁸⁴ وليس بتحميد ولا تسبيح⁸⁵ ولا صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم، فيكون من

⁷¹ أ، ب - "نُصِبَتْ" مكان "سُطِحَتْ"

⁷² ج - صلوته في هذه الموضع

⁷³ قال

⁷⁴ ب، ج: وهو

⁷⁵ ج: إنما

⁷⁶ ج: وهو

⁷⁷ ج - مثل

⁷⁸ أ، ب - وليس هذا بذكر

⁷⁹ ج + وقد مر القاضي الإمام أبو المظفر هكذا في صلاة الجمعة يوم الجمعة ببخارا في زماننا واختلف الأئمة سواه في ذلك

⁸⁰ ج: وأما

⁸¹ ب: تقرب

⁸² ج - أبي حنيفة

⁸³ ج + وقد روی الحسن عن أبي حنيفة رحمه الله أنه لا تفسد صلوته أيضاً، فإنه روی عن محمد رحمه الله أنه قال قرأت في صلوتي "نعم العبد إله أَيَّاب" مكان "أَوَاب"، فسألت أبي يوسف رحمه الله عن ذلك، فقال: تفسد صلوتك، فسألت الكتاني رحمه الله عن ذلك فقال: إنها لغتان، فخالفت أبي يوسف رحمه الله ولم أعد الصلوة، ثم قال محمد رحمه الله أن من قرأ مكان التوابين لا تفسد صلوته عندي وعند أبي يوسف رحمه الله، وروى الحسن عن أبي حنيفة رحمهما الله أنه قال إذا أراد في القرآن ما ليس فيه وهو يشيه القرآن لا تفسد صلوته، وبعض فقهانا رحهم الله قالوا على قول أبي يوسف رحمه الله لو قرأ توبين مكان التوابين يجب أن تفسد صلوته، وكذلك مكان قوله "إن إبراهيم لأواه حليم" وكذلك على هذا إذا قرأ مكان القيوم القيام على قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله لا تفسد صلوته وعلى قول أبي يوسف رحمه الله تفسد وجه قول أبي يوسف رحمه الله وهو أن الأياض ليس في القرآن وكذلك الأياض

⁸⁴ ج - نحو ... التوابين

كلام الناس، فيوجب فساد الصلة؛ وجه قول أبي حنيفة ومحمد رحهما الله وهو أنَّ معنى الكلمتين إذا كانا قريبتين⁸⁶ يكون قارئ القرآن،⁸⁷ لأنَّ القرآن⁸⁸ أُنزل بلغة قريش، هكذا روى جماعة منهم⁸⁹ الطحاوي (ت. 932هـ/1521م) ولأنَّ القرآن كتاب الله تعالى إلى عباده، وكتاب الإنسان إلى عبده وإلى غيره يكون بلغة واحدة، فكذا كتاب الله تعالى يجب أن يكون بلغة واحدة، لأنَّ الكتاب في حق الحاضر كالكتاب في حق الغائب ثم الخطاب يكون بلغة واحدة فكذا الكتاب،⁹⁰ ولكن كان⁹¹ يشق على جميع العرب قراءة القرآن بلغة قريش، فطلب النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الله تعالى أن يوسع عليهم،⁹² فوسع الله تعالى⁹³ عليهم وأطلق بهم⁹⁴ أن يقرأ كل قبيلة⁹⁵ ببيانهم ثم مضت⁹⁶ مدة⁹⁷ وتقرر الأمر ونسخت تلك القراءات⁹⁸ وعادت⁹⁹ إلى لغة قريش، وآخر قراءة قرأها رسول الله عليه السلام كانت¹⁰⁰ بلغة قريش. وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه حاضر¹⁰¹ فأخذ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه¹⁰² تلك القراءة¹⁰³ من رسول الله عليه السلام؛ وقد أخذ منه أهل الكوفة وهو قراءة عاصم، هكذا روى الطحاوي رضي الله عنه في شرح مشكل الآثار، وكذلك يجب أن يكون لما بيناه أنَّ الكتاب خطاب الغائب والخطاب لا يكون بلغات، بل يكون بلغة واحدة، والدليل عليه ما روي عن رسول الله عليه

⁸⁵ ج: وليس تسبيح ولا تمجيد

⁸⁶ ج: كانت قريبا

⁸⁷ أ، ب – يكون قارئ القرآن

⁸⁸ ج: فإنه ثبت أنَّ القرآن

⁸⁹ أ، ب: فيهم

⁹⁰ أ، ب – لأنَّ القرآن ... فكذا الكتاب

⁹¹ أ، ب – كان

⁹² ج: على عباده

⁹³ ج – الله تعالى

⁹⁴ ج: لهم

⁹⁵ ج: صلاة

⁹⁶ ب، ج: لما مضت

⁹⁷ ج: هذه

⁹⁸ ب: القرآن

⁹⁹ ج: عاد

¹⁰⁰ ج – كانت

¹⁰¹ أ، ب – حاضر

¹⁰² أ، ب – عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

¹⁰³ ب: القرآن

السلام أنه قال: «من أراد أن يقرأ القرآن غضا طریا کا أنزل فليقرأ بقراءة ابن أم عبد» يعني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه¹⁰⁴ فدلل بهذا¹⁰⁵ أنه أُنزل¹⁰⁶ بلغة واحدة¹⁰⁷ ومع ذلك قرؤاً بلغات مختلفة إذا¹⁰⁸ كانوا قارئين القرآن حتى جازت صلوتهم وفي زماننا كذلك¹⁰⁹ وهذا لأن الكلمة إذا كان¹¹⁰ بمعنى القرآن يكون [14/أ] قارئ القرآن من حيث المعنى ولا يصير من كلام الناس، ولكن يُمْنَع¹¹¹ الإنسان بأن¹¹² يقرأ بخلاف ما في مصحف¹¹³ الإمام وإن كان يقرب في المعنى¹¹⁴ لأنه قارئ القرآن من وجه دون وجهه عليه أن يقرأ القرآن من كل وجه؛ أما إذا وقع ذلك غلطًا لا يوجب فساد الصلة، وما روی عن محمد وعن أبي يوسف رحهما الله في "التيابين" أنه لا يوجب فساد الصلة دليل على رجوع أبي يوسف رحمه الله إلى قول أبي حنيفة رحمه الله وهذا هو الأصح، وما قال في "الأياب" مكان "أواب" محمول على أنه لم يعرف أيهما يقربان في المعنى ثم وقف عليه فإن قالوا القراءة بغير عاصم في الصلة غير مكروه، فنقول لأن القراءة بجميع اللغات التي عليه الأئمة السبعة من القراء فقد قرأ في زمن الرسول عليه السلام وفي زمن الصحابة رضي الله عنهم فلا يمنع عنها أحد، فإن قالوا هذا يدل على أنه لم ينسخ شيء من القرآن، فنقول قد روی جماعة النسخ، والدليل المعقول يدل عليه وهو ما بينا إلا أن النسخ ما ثبت بدليل يوجب الإحاطة واليقين فلا تحرم تلك القراءة علم بتلك اللغات على أن الإجماع لا يدل على عدم النسخ، فإنه يجوز أن يثبت عند الصحابة رضي الله عنهم ولكن أجازوا القراءة بها لوجود المعنى فإنهم أصحاب المعاني.¹¹⁵

¹⁰⁴ أ، ب - وكذلك يجب ... رضي الله عنه

¹⁰⁵ ج - بهذه

¹⁰⁶ أ: أُنزله

¹⁰⁷ ج: على لغة واحدة

¹⁰⁸ ج: و

¹⁰⁹ أ، ب - وفي زماننا كذلك

¹¹⁰ ج: وهذه الآية إذا أتى

¹¹¹ أ: تمنع

¹¹² ج: أن

¹¹³ ج - مصحف

¹¹⁴ ج + أشد المعن

¹¹⁵ أ، ب - وما روی عن محمد وعن أبي يوسف ... فإنهم أصحاب المعاني

وأَمَّا إِذَا ذُكِرَ كَلْمَةٌ مَكَانٌ كَلْمَةٌ لَا يَقْرِبُ بَيْنَ الْمَعْنَى فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَلْكَ الْكَلْمَةُ فِي قِرَاءَةٍ¹¹⁶ تَفْسِدُ صَلْوَتَهِ بِلَا خَلْفٍ،¹¹⁷ بَيْنَ أَصْحَابِنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ¹¹⁸ فَإِنْ¹¹⁹ لَمْ تَكُنْ تَلْكَ الْكَلْمَةُ¹²⁰ تَسْبِيحًا وَلَا تَحْمِيدًا¹²¹ وَلَا ذِكْرًا، لَأَنَّهُ يَكُونُ¹²² مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، فَيُوجِبُ فَسَادَ الصَّلْوَةِ بِأَنَّ قُرْآنًا وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي بَسَاتِينٍ¹²³ أَوْ "لَفِي خَيَامٍ"¹²⁴ أَوْ قُرْآنًا إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ¹²⁵ مَكَانٌ "الصَّالِحَاتِ". وَأَمَّا¹²⁶ إِذَا كَانَ ذَلِكَ¹²⁷ فِي الْقُرْآنِ بِأَنَّ قُرْآنًا وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا غَافِلِينَ¹²⁸ مَكَانٌ "فَاعِلِينَ" أَوْ قُرْآنًا وَإِنَّ رَبَّكُمُ الشَّيْطَانُ فَاتَّبَعُونِي¹²⁹ مَكَانٌ "إِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ" أَوْ قُرْآنًا "الشَّيْطَانُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى"¹³⁰ وَنَحْوُ هَذَا لَوْ اعْتَقَدَ إِنْسَانٌ يَكْفُرُ وَهُوَ خَطَأً مُحْضٌ، وَبَعْضُهُمْ قَالُوا عَلَى قُولِ أَبِي يُوسُفَ رَحْمَةَ اللَّهِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَفْسُدَ عَنْهُ إِذَا قُرْآنًا فِي الْقُرْآنِ لَا تَفْسِدُ صَلْوَتَهُ، إِنَّمَا تَفْسِدُ بِالْوَصْلِ إِنَّمَا لَمْ يَصِلِ الْكَلَامُ وَلَكِنْ قَالَ "الشَّيْطَانُ" وَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ "عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى" لَا تَفْسِدُ¹³¹ صَلْوَتَهُ فَلَوْ فَسَدَتْ صَلْوَتَهُ إِنَّمَا تَفْسِدُ¹³² بِالْوَصْلِ؛ وَبِالْفَصْلِ¹³³ لَا يَتَغَيِّرُ الْقُرْآنُ. وَلَكِنْ عِنْدَ عَامَةٍ¹³⁴ مُشَاخِخَنَا تَفْسِدُ صَلْوَتَهُ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ

¹¹⁶ ج: في كتاب الله تعالى

¹¹⁷ أ – إن لم تكن تلك الكلمة في قراءة تفسد صلوته بلا خلف

¹¹⁸ أ، ب – بين أصحابنا رضي الله عنهم

¹¹⁹ ب: إذا

¹²⁰ ج: إذا لم يكن ذلك

¹²¹ ج: ولا تمجيدا

¹²² أ، ب – يكون

¹²³ (وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي حَجَّمٍ) (82/سورة الإنفطار:14).

¹²⁴ أ، ب – أو لففي خيام

¹²⁵ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) (98/سورة البينة:7).

¹²⁶ ج: فاما

¹²⁷ ج – ذلك

¹²⁸ (وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ) (21/سورة الأنبياء:104).

¹²⁹ (وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ) (20/سورة طه:90).

¹³⁰ سورة طه:5.

¹³¹ ج: لم تفسد

¹³² أ، ب: فلو فسدت تفسد

¹³³ أ، وبالفصل

¹³⁴ أ – عامّة

أبي يوسف رحمه الله،¹³⁵ لأن هذا ليس من القرآن، فإنه أضاف الفعل إلى الشيطان والله تعالى أضاف الفعل إلى نفسه ولا شك أن الكلام يصير بالوصل¹³⁶ شيئاً آخر.

باب

في نسبة المسمى إلى غير ما ينسب إليه

الأصل في هذا المنسوب إليه إذا لم يكن في القرآن تفسد صلوته بالإجماع بأن قرأ¹³⁷ "ومرِيمَ" ابنتَ غيلَانَ الْتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا¹³⁸ أو قرأ "عِيسَى بْنُ سَارَةَ"¹³⁹ ونحو هذا¹⁴⁰ تفسد صلوته بلا خلاف، لأنه لم يقرأ القرآن ولا أتى بذكر الله تعالى¹⁴¹ وكان متكلماً بكلام الناس فتفسد صلوته. وأمّا إذا كان المنسوب إليه في القرآن¹⁴² بأن قرأ "ومرِيمَ ابنتَ لَقَمَانَ" أو "وَعِيسَى بْنُ مُوسَى" أو "مُوسَى بْنُ مَرِيمَ" فعن¹⁴³ أبي يوسف رحمه الله في هذه¹⁴⁴ روایتان، في روایة تفسد صلوته وفي روایة لا تفسد،¹⁴⁵ وعند عامة مشايخنا تفسد صلوته لأن المسمى مختلف باختلاف النسبة¹⁴⁶ فلا يكون هذا من القرآن بل يكون من كلام الناس [15/ب] فتفسد صلوته؛ وجه ما روي عن أبي يوسف رحمه الله ما ذكرنا أنه لو صار كلام الناس صارت بالوصل؛¹⁴⁷ وبالفصل لا يتغير¹⁴⁸ الكلام ولا كذلك بالوصل¹⁴⁹ وعليه إجماع الأمة.

¹³⁵ أ، ب – صلوته وكذلك عند أبي يوسف رحمه الله

¹³⁶ ج: بالوصل يصير

¹³⁷ ج: إن لم يكن المنسوب إليه في القرآن تفسد صلوته بلا خلاف لأن قرأ

¹³⁸ "ومرِيمَ ابنتَ عَمْرَانَ الْتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا" (66/سورة التحرير:12)؛ أ، ب – التي أحصنت فرجها

¹³⁹ "عِيسَى بْنُ مَرِيمَ" (2/سورة البقرة:87).

¹⁴⁰ ج: ذلك

¹⁴¹ أ، ب – ولا أتى بذكر الله تعالى

¹⁴² ج: ولو كان ذلك في القرآن

¹⁴³ ج + فقد روي عن

¹⁴⁴ ج – في هذه

¹⁴⁵ ج: في روایة لا تفسد وفي روایة تفسد

¹⁴⁶ أ، ب: وموسى بن مريم

¹⁴⁷ ج: إنما صار نسبت الوصل

¹⁴⁸ و في هامش أ: بتغير

¹⁴⁹ ج: وإن الوصل لا يتغير الكلام ولا كذلك بل مغير

باب

اللحن في الإعراب

إذا لحن في الإعراب وأقام حركة مكان حركة فإن لم يتغير¹⁵⁰ المعنى لا تفسد صلوته عند¹⁵¹ علمائنا،¹⁵² فإن القرآن لا يخرج من أن يكون قرآنا باللحن في الإعراب بأن قرأ ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتِكُم﴾¹⁵³ بكسر التاء مكان النصب، وكذا لو قرأ ﴿أَيَّا تَنَا كُلُّهَا﴾¹⁵⁴ بنصب التاء من الآيات¹⁵⁵ مكان الكسر¹⁵⁶ وقرأ "كلها" بكسر اللام مكان النصب،¹⁵⁷ أو قرأ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَزْشِ اسْتَوَى﴾¹⁵⁸ بنصب النون من "الرحمن" مكان الرفع ونحو ذلك.

وأما إذا كان الإعراب¹⁵⁹ يغير المعنى فعند عامة مشايخنا رحمة الله تفسد صلوته، وروي¹⁶⁰ عن أبي يوسف رحمه الله ما يدل على أنه لا تفسد صلوته هنا¹⁶¹ فإن هشاما ما روي¹⁶² عنه أنه سئل عن إمام حن في الإعراب ففتح¹⁶³ عليه المقتدى جازت¹⁶⁴ صلوته وأما عند عامة مشايخنا رحمة الله تفسد صلوته.¹⁶⁵ فإن قرأ ﴿وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّه﴾¹⁶⁶ فرفع اسم "إبراهيم" ونصب اسم "ربه"، أو قرأ ﴿وَعَصَى آدَمَ رَبُّه﴾¹⁶⁷ فنصب اسم "آدم" ورفع اسم "الرب"، أو قرأ ﴿فَسَاءَ مَطْرُ الْمُنْذِرِينَ﴾¹⁶⁸ بكسر الذال، أو قرأ ﴿إِنَّ اللَّهَ بِرِّيٌّ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ﴾¹⁶⁹ بكسر اللام من

¹⁵⁰ ج: لم يغير

¹⁵¹ بــ عند

¹⁵² ج: عند أصحابنا

¹⁵³ 49/سورة الحجرات:2.

¹⁵⁴ 56/سورة طه:20.

¹⁵⁵ أ، بــ من الآيات

¹⁵⁶ ج: الخفاض

¹⁵⁷ أ، بــ وقرأ كلها بكسر اللام مكان النصب

¹⁵⁸ 20/سورة طه:5.

¹⁵⁹ جــ الإعراب

¹⁶⁰ جــ وقد روي

¹⁶¹ جــ صلوته هنا

¹⁶² جــ ما

¹⁶³ أ، بــ فقيق

¹⁶⁴ جــ فلا جازت

¹⁶⁵ جــ وأما عند عامة مشايخنا رحمة الله تفسد صلوته

¹⁶⁶ 2/سورة البقرة:124.

¹⁶⁷ 121/سورة طه:20.

¹⁶⁸ 58/سورة النمل:27.

اسم "الرسول"، أو قرأ **﴿وقتَلَ دَاوُدْ جَالُوتُ﴾**¹⁷⁰ فنصب اسم "داود" ورفع اسم "جالوت" فنحو هذا، وجه قول أبي يوسف فيها أنه لا تفسد صلوته في هذه الموضع وهو أن معرفة الصواب في الإعراب لو أوجبناه على الناس وقعوا في الخرج، فإن في ¹⁷¹ معرفة الصواب في الإعراب أن ¹⁷² يكون حرجا، والله تعالى يقول **﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ﴾**¹⁷³ ولأن ¹⁷⁴ عند بعض العرب الإعراب ليس بمعتبر ¹⁷⁵ فلأن القرآن بتغيير الإعراب لا يخرج من أن يكون قرآنا كأن كتاب الناس بتغيير الإعراب لا يخرج من أن يكون كتابهم. وكنا ¹⁷⁶ لا نخرج ¹⁷⁷ أشعارهم بترك الإعراب من أن يكون أشعارا، فإنه لو قرأ **«قَفَا نَبَكَ مِنْ ذَكْرِ حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ»**¹⁷⁸ برع **«الحَبِيبُ وَالْمَنْزِلُ»** لا يخرج ¹⁷⁹ من أن يكون [15/أ] **«قَفَا نَبَكَ»**، ويكون قاريا **«قَفَا نَبَكَ»** وعامة مشايخنا رحمهم الله قالوا تفسد صلوته وقالوا ليس هذا في القرآن، ¹⁸⁰ فإن الله تعالى أخبر أن آدم عصى ربها، فإذا نصب اسم "آدم" ورفع اسم "الرب" لا يكون هذا إخبار الله تعالى، وكذلك ¹⁸¹ أخبر أن ¹⁸² داود قتل جالوت فإذا زفع "جالوت" وتُصب "داود" يكون إخبارا إن جالوت قتل داود، فهذا ليس ¹⁸³ إخبار الله تعالى فلا يكون إخبارا، ¹⁸⁴ فإن قال أبو يوسف: لم قلتم بأن الإخبار يتغير بالإعراب؟ فنقول: إن ¹⁸⁵ أهل اللغة اجتمعوا ¹⁸⁶ على هذا. فإن قال:

¹⁶⁹ سورة التوبه: 9.¹⁷⁰ سورة البقرة: 251.¹⁷¹ أ، ب: من¹⁷² ب - ان¹⁷³ سورة الحج: 78.¹⁷⁴ ب: فلان¹⁷⁵ في هامش أ: الإعراب ليس بمعتبر عند بعض العرب.¹⁷⁶ في هامش أ: كما¹⁷⁷ أ: لا يخرج¹⁷⁸ معلقة إمرؤ القيس، **«قَفَا نَبَكَ مِنْ ذَكْرِ حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ»**.¹⁷⁹ ب - لا يخرج¹⁸⁰ ج: ما قرأ ليس بقرآن¹⁸¹ ج: وكذلك¹⁸² ب - أن¹⁸³ ج: فلا يكون¹⁸⁴ ج: قرآنا¹⁸⁵ ج: لأن¹⁸⁶ ج: أجمعوا

لا إجماع فيه لأن بعض أهل اللغة لا يعتبرون الإعراب، فنقول: هذا¹⁸⁷ غير معتبر، فإن ذلك خطأ منهم وخطأ¹⁸⁸ جميع الأمة. رسول الله عليه السلام كان يعتبر الإعراب، فإن رسول الله عليه السلام¹⁸⁹ وجميع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا يعتبرون الإعراب ويأمرون بالإعراب حتى أن عمر رضي الله عنه كان يبيّنه¹⁹⁰ إذا أخطأوا في الإعراب وكذلك علي رضي الله عنه أمر بالأسود الذهلي¹⁹¹ موضع¹⁹² النحو حين¹⁹³ سمع أن واحداً قد أَنَّ اللَّهَ بِرَئِسِّ مَنْ الْمُشَرِّكِينَ وَرَسُولُهُ¹⁹⁴ بكسر اللام من اسم "الرسول"، وروي¹⁹⁵ أنَّ واحداً دخل على رسول الله عليه السلام فقال «السلام عليك يا نبئ الله» فرفع اسم النبي عليه السلام، فأجابه ونظر إلى العُمرىن وقال «أرشدا أخاكما، فإنه ضل» وجميع الأمة على هذا، بأن هذا¹⁹⁶ القارئ بالخطأ في الإعراب بترك قراءة القرآن فصار متكلما بكلام الناس فتفسد صلوته.¹⁹⁷

وروي¹⁹⁸ عن أبي حنيفة رحمه الله في قوله ﴿وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ﴾¹⁹⁹ ورفع الميم من "إبراهيم" ونصب الباء من اسم الرب، لا تفسد²⁰⁰ صلوته لأن الإبتلاء من الله تعالى في حق العبد بإيجاب الفعل عليه؛²⁰¹ والإبتلاء من العبد في حق الله تعالى بالسؤال وإظهار الحاجة كأن نفس الأمر من الله تعالى إيجاب، ومن العبد إظهار الحاجة،²⁰² وإبراهيم صلوات الله عليه

¹⁸⁷ ج: قولهم

¹⁸⁸ ج: خطأهم

¹⁸⁹ أ، ب - كان يعتبر الإعراب، فإن رسول الله عليه السلام

¹⁹⁰ ج: يضرب بيته

¹⁹¹ في هامش أ: حكاية أني الأسود الذهلي وأخرى تناسب لها.

¹⁹² ج: يوضع

¹⁹³ أ، ب: حتى

¹⁹⁴ 9/سورة التوبه: 3.

¹⁹⁵ ج: وقد روی

¹⁹⁶ ب - بأن هذا، ج: فإذا هو

¹⁹⁷ ج + وإماماً قال بأن أصحابه بالإعراب متذرع فليس كذلك فإننا لا يوجبإصابة كل الإعراب بل يوجب بعضهما وليس في إدراكه حرج على أنه لا يجب على كل إنسان حفظ كل القرآن فيقرأ في الصلاة بل حفظ بعض القرآن كاف وليس يقدر عليه حفظ إعراب القرآن

¹⁹⁸ ج: وقد روی

¹⁹⁹ 2/سورة البقرة: 124.

²⁰⁰ ج: إنه لا يفسد

²⁰¹ ج: فإن إبتلاء من الله تعالى في حق العبد بالأختلاف وهو إيجاب الفعل عليه

²⁰² ج - كما أن نفس الأمر من الله تعالى إيجاب، ومن العبد إظهار الحاجة

سؤال من الله تعالى أشياء، هكذا روى، وال الصحيح²⁰³ أنه تفسد صلوته، لأن هذا ليس بقرآن. فإن الله تعالى أخبر أنه ابْتَلَ إِبْرَاهِيمَ بكلمات بإيجاب الفعل عليه،²⁰⁴ وما أخبر أن²⁰⁵ إبراهيم عليه السلام [16/ب] ابْتَلَ رَبَّهُ برفع الحاجة إليه، وليس في كتاب الله تعالى في موضع آخر هذا فلا يكون قرآنا بل يكون من كلام الناس. وقد روى²⁰⁶ عن بعض العلماء أئمّتهم قالوا²⁰⁷ أنَّ اللَّهَ بِرِّيٌّ مِّنَ الْمُشَرِّكِينَ وَرَسُولُهُ²⁰⁸ بكسر اللام من اسم "الرسول"، إنَّه لا تفسد صلوته لأنَّه يحتمل²⁰⁹ أن يكون قسماً أى بحق رسوله، وهذا ليس بشيء أيضاً فإنه يعلم أن مراد الله تعالى ليس كذلك²¹⁰ فلا يكون هذا قرآنا وليس بذكر، فيكون²¹¹ من كلام الناس.

وقد قالوا في قوله تعالى ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوَّرُ﴾²¹² بنصب الواو ورفع الراء، إنه تفسد صلوته لأنَّه خطأ ممحض؛ أما إذا قرأ بنصب الواو والراء جميعاً لا تفسد صلوته عند بعضهم لأنَّه قارئ القرآن من وجهه، لأنَّه لا يقبح²¹³ معناه، فإنه يصير كأنَّه قال "الله خالق المصوّرات" ولم يكن من كلام الناس؛ وقال بعضهم تفسد صلوته أيضاً لأنَّه تعالى أخبر أنَّه الخالق المصوّر للإنسان، وهو أخبر أنَّه خالق المصوّرات، فيوجب فساد الصلوة، ولأنَّ مثل هذا لا يوجد في القرآن فلم يكن قارئ القرآن، وال صحيح ما ذكرنا أنَّه لا تفسد صلوته لأنَّه وإن كان لا يوجد بعينه في القرآن فمعناه يوجد فيه، قال الله تعالى ﴿خَالَقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾²¹⁴ فيدخل تحته المصوّرات، وهو إختيار قول الشيخ الإمام الأجل الزاهد أبو نصر الصفار رحمه الله وهو قريب من الصواب، فإنه قرآن في الجملة، وإن لم يكن قرآنا فهو تسيبيح، فلا يوجب فساد الصلوة.²¹⁵

²⁰³ ب: في الصحيح

²⁰⁴ ج - تفسد صلوته

²⁰⁵ ج: أشياء

²⁰⁶ أ - أن

²⁰⁷ ج: حكي

²⁰⁸ 9/سورة التوبة: 3.

²⁰⁹ ج: فإنه يحمل

²¹⁰ ج + قال الأمة اجتمع على خلافه

²¹¹ ج: فيصير

²¹² 59/سورة الحشر: 24.

²¹³ أ - لا

²¹⁴ 62/سورة الزمر: 39.

²¹⁵ ج + فكان الصحيح ما قاله والله أعلم وأحكم

باب

ذكر حرف مكان حرف

ولو ذكر²¹⁶ حرفاً مكان حرف فإن كان ذلك²¹⁷ لا يغير²¹⁸ المعنى لا يوجد فساد الصلة عند عامة علمائنا²¹⁹ إلا في رواية روي²²⁰ عن أبي يوسف أنه يجب فساد الصلة نحو أن يقرأ "فَأَمَّا الْيَتِيمُ فَلَا تَنْهَرْ" ²²¹ مكان "نَهَرْ" أو قرأ "الطَّحَيَّاتُ لِلَّهِ" أو "الدَّحَيَّاتُ لِلَّهِ" مكان "الثَّجَيَّاتُ لِلَّهِ" فذكر حرفاً مكان حرف وهما من مخرج واحد لا يغير المعنى فلا تفسد صلوته عند عامة علمائنا؛ وروي عن أبي يوسف أنه تفسد.²²²

ثم أعلم أن المهمزة والهاء والعين والخاء والغين والخاء من مخرج واحد، والجيم²²³ والشين والضاد من مخرج واحد، والسين والزاي من مخرج واحد، [16/أ] والظاء والثاء والذال من مخرج واحد، والطاء والباء والفاء والميم من مخرج واحد، واللام والراء والنون من مخرج واحد، والألف والواو والياء من مخرج واحد حتى لو قرأ "الأسطى" مكان "الوسطي"²²⁴ أو "الأتنى"²²⁵ أو "يثنى" يجب أن لا تفسد صلوته، لأن العرب تبدل هذه الحروف مقام البعض إذا كان مخرجهما واحداً. ومن قرأ "الصِّرَاطَ" بالسين والزاي²²⁶ تفسد صلوته، وجه ما روي عن أبي يوسف أنه ليس بقرآن فيكون من كلام الناس؛ وجه قول عامة العلماء وذلك أن هذه الحروف لما كان يقام بعضها مقام بعض كان ذكر هذه الحروف كذكر ذلك الحروف فيكون قرآناً من وجه لا يكون من كلام الناس.

²¹⁶ ج: من ذكر

²¹⁷ أ، ب – ذلك

²¹⁸ ب: لا يتغير

²¹⁹ ج: أصحابنا رحمهم الله تعالى

²²⁰ أ، ب – روى

²²¹ (فَأَمَّا الْيَتِيمُ فَلَا تَنْهَرْ) (93/سورة الضحى:9).

²²² ج – وروي عن أبي يوسف أنه تفسد

²²³ أ + الصاد

²²⁴ (خافِقُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَوةُ الْوُسْطَى) (2/سورة البقرة:228).

²²⁵ (فَقُتُلَ اسْتَمْسَكَ بِالْغُرْوَةِ الْوُسْطَى) (2/سورة البقرة:256؛ 31/سورة لقمان:22).

²²⁶ أ: الذال

وأما إذا غير المعنى تفسد صلوته وإن كان من مخرج واحد أو مخرجين²²⁷ بأن قرأ في صلوته "الله السَّمَد" بالسين مكان "الصَّمَدُ"، لأن²²⁸ الصمد هو الذي لم يلد ولم يولد وهو الله تعالى ومن قرأ بالسين وهو من آلات الذراعة يقال²²⁹ بالفارسية لوع²³⁰ فضار متكلما بكلام²³¹ الناس وهو خطأ ممحض.²³² فكذلك²³³ إذا قرأ "رَحْلَةُ الشَّيْطَانِ وَالصَّيْفِ" مكان²³⁴ "الصَّيْفِ" تفسد صلوته، لأن²³⁵ الصيف بالصاد أيام الحر، وبالسين من جملة الأسلحة وبينهما بون²³⁶ بعيد، فيكون من كلام الناس. وكذلك إذا قرأ "السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ السَّالِحِينَ" مكان²³⁷ "الصَّالِحِينَ" تفسد صلوته لأن الصالح: الرجل الحسن²³⁸ وال صالح: الرجل السوء الذي كالحمار، وهو الذي يتغوط في غير موضعه.²³⁹ وكذلك لو قرأ "الظَّالِئِينَ"²⁴⁰ بالظاء مكان الضاد، أو قرأ "تَارَا تَلَاضَى"²⁴¹ بالضاد مكان الظاء، أو قرأ "فَسُخْنًا لِأَصْحَابِ الشَّعِيرِ"²⁴² مكان²⁴³ "السعير"، أو قرأ "وَذَلِيلٌ قُطُوفُهَا"²⁴⁴ مكان ذليل²⁴⁵ فإنه²⁴⁶ تفسد صلوته لأن المعنى يبعد²⁴⁷ بينهما، فإن بين الظاء والضاد بون²⁴⁸ بعيد، وليس من مخرج واحد، فلا يكون قرآناً فيوجب فساد الصلاة. وقد قال بعض أصحابنا رحهم الله إنه لا يوجب فساد الصلوة لأن القوم لا يقدرون أن يفصلوا بين الظاء والضاد والدال والزاي والسين في عامة الأحوال فلو فسدت صلوتهم يقعون في حرج وضيق وهو مرفوع.²⁴⁹

227 أ، ب – أو مخرجين

228 ج: فإن

229 ب: يقالا

230 ب: نوع. وال الصحيح بالفارسية تستخدم كلمة "يوج" ، كما فسرت في نسخة "ج". وهو ما يوضع على عنق الثيران عند الذراعة.

231 ج: من كلام

232 أ، ب – وهو خطأ ممحض

233 ب، ج: وكذلك

234 (إِلَيْهِمْ رَحْلَةُ الشَّيْطَانِ وَالصَّيْفِ) (106/سورة قريش:2).

235 ج: الخير

236 أ، ب: الرجل السوء الذي يتغوط في موضعه كالحمار.

237 (غَيْرُ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَّالِّينَ) (1/سورة الفاتحة:7).

238 (فَأَذْرَكُمْ تَارًا تَلَاضَى) (92/سورة الليل:14).

239 (فَاعْتَرُّ فُؤُلَيْهِمْ سُسْحَنًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ) (67/سورة الريحان:11).

240 (وَدَانِيَةٌ عَلَيْهِمْ طَلَانُهَا وَذَلِيلٌ قُطُوفُهَا تَذَلِيلًا) (76/سورة الإنسان:14).

241 أ، ب – فإنه

242 ج: بعيد

243 ج: وهو مدفوع؟ + والجواب أن يقول هذا في حق من يقدر على أداء هذه الحروف وليس في إفساد الصلوة عليه هذا إيقاع في حرج لأن في حفظ بعض القرآن كفاية وليس في بعضها كثيراً من الحروف والله أعلم وأحكم

باب

تقديم الحرف على الحرف

ولو قدم حرفاً على حرف فإن كان التقديم يغير المعنى تفسد صلوته لأنَّه من كلام الناس²⁴⁴ لأنَّ قرأ "كَعَصِّيْ مَأْكُولِ" مكان **كَعَصِّيْ مَأْكُولِ**²⁴⁵ وهو مروي عن أبي يوسف رحمه الله²⁴⁶ أو قرأ "فَرَثْ مِنْ قَوْسَرَةٍ" مكان "قَسْوَرَةٍ" ، وهو مروي عن محمد رحمه الله .²⁴⁸ فإن "العصص" ما يتخذ منه الخبر مع الزاج، و"العصف" هو التبن، والقصورة الأسد، والقصورة وعاء التمر، وكذلك لو قرأ "إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي سُرْخٍ" مكان "خُسْنٍ" والسرخ هو الأحمر بالفارسية، والخسر هو الخسران.²⁵⁰

فإن كان التقديم لا يغيّر المعنى لا تفسد صلوته على قياس قول أبي حنيفة ومحمد رحهما الله²⁵¹ لأنَّ قرأ "فَإِذَا بَقَرَ الْبَصَرُ" مكان **بَرَقَ الْبَصَرُ**²⁵¹ لأنَّهما لغتان، وعلى قياس قول أبي يوسف رحمه الله²⁵² تفسد صلوته لأنَّه ليس في القرآن ولا يوجد له نظير في القرآن، والله أعلم بالصواب.

باب

زيادة حرف في القرآن

ولو زاد حرفاً في القرآن²⁵³ إنَّ كانت الزيادة لا تغير المعنى²⁵⁴ لا تفسد صلوته عند عامة مشايخنا رحمة الله²⁵⁵ لأنَّ قرأ "وَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ"²⁵⁶ بزيادة ياء، أو قرأ "إِنَّ رَادُواهُ إِلَيْكَ"²⁵⁷، أو

ج: من قدم حرفاً على حرف فإنَّ غير التقديم المعنى أنه تفسد صلوته لأنَّه يصير من كلام الناس²⁴⁴ 105/سورة الفيل: 5.

أ، ب - وهو مروي عن أبي يوسف رحمه الله²⁴⁶

{فَرَثْ مِنْ قَسْوَرَةٍ} (74)/سورة المدثر: (51).

أ، ب - وهو مروي عن محمد رحمه الله²⁴⁸

{إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْنٍ} (103)/سورة العصر: (2).

ج + لأنَّ هذا من كلام الناس²⁵⁰

75/سورة القيامة: 7.

ج + وليس فيه إيقاع الناس بالحرج لأنَّه قل ما بيتأتى به القراء وإنَّ لم يغيّر المعنى فعلى قول يوسف رحمه الله²⁵² تفسد صلوته وعلى قول محمد رحمه الله لا تفسد والله أعلم وأحكم

ج - ولو زاد حرفاً في القرآن²⁵³

ج: فإنَّ ذلك لا يغيّر المعنى²⁵⁴

أ، ب - عند عامة مشايخنا رحمة الله²⁵⁵

{وَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ} (31)/سورة لقمان: (17).

ب + بدالين. {إِنَّ رَادُواهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ} (28)/سورة القصص: (7).

قرأ "فَيُؤَاخِذُونَ مِنْهَا أَوْ أَرْدُدُوهَا"²⁵⁸ بدللين وبزيادة الألف، أو قرأ "وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُنْهَىٰ حَلْمَهُ نَارًا"²⁵⁹ بزيادة الميم، فإن في هذه الموضع كلها لا تفسد صلوته لأنّ الأصل في "وانه" "وانه" بالياء إلا أنه أُسْقِطَ الياء علامة للجزم، "ورادوه" في الأصل كان "راًدُوهُ"، وكذلك "رُدُوهَا" أصله كان أُرْدُوهَا، وكذلك "يُنْهَىٰ حَلْمَهُ لِأَنَّ كَلْمَةَ "مَنْ" يتناول جميع المسلمين وجميع الكافرين، فإذا ذكر بلفظ الجماعة جاء بالإخبار من حيث المعنى فلا يكون متكلما بكلام²⁶⁰ الناس بل يكون قارئاً للقرآن.²⁶¹

وأما إذا كانت الزيادة تغير المعنى فإنه يوجب فساد الصلوة، بأن قرأ "وَرَأَيْبُ مَبْشُوشَةَ"²⁶² أو قرأ "مَثَانِينَ" مكان "مَثَانِي"²⁶³، أو قرأ "وَإِنْ سَعَيْكُمْ لَشَيْئٍ" بزيادة واو، أو قرأ "وَإِنَّكَ لَمَنْ الْمُرْسَلِينَ"²⁶⁵ بزيادة واو، ففي هذا كله تفسد صلوته لأنّه جعل جواب القسم قسماً، فقد غير المعنى فتفسد صلوته،²⁶⁶ [17/أ] والله أعلم.

باب

زيادة كلمة في القرآن

ولو زاد كلمة في القرآن²⁶⁷ إن لم يتغير به المعنى²⁶⁸ لا تفسد صلوته، فإن قرأ "إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ خَيْرًا بَصِيرًا"²⁶⁹ فزاد "خَيْرًا"، أو قرأ "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْسَنُوا وَأَخْبَثُوا إِلَى رَبِّهِمْ"²⁷⁰ لا تفسد صلوته بلا خلاف بين أصحابنا الثلاثة إذا كانت تلك الكلمة المضافة في القرآن؛ وإذا لم يكن، فعلى قياس قول أبي يوسف، تفسد صلوته حتى لو قرأ "فيها

²⁵⁸ (وَإِذَا حَيَّتُمْ بِتَجْهِيَّةٍ فَخُلُّوْا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُوهَا) (4/سورة النساء:86).

²⁵⁹ (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُبَعَّدُ حُدُوْهَ يُنْهَىٰ حَلْمَهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا) (4/سورة النساء:14).

²⁶⁰ : من كلام

²⁶¹ ج + وقال الله تعالى ومنهم من يستمعون إليك، قال ومنهم من ينظر إليك

²⁶² (وَرَأَيْبُ مَبْشُوشَةَ) (88/سورة الغاشية:16).

²⁶³ (وَلَقَدْ أَتَيْتَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ) (15/سورة الحجر:87).

²⁶⁴ 92/سورة الليل:4.

²⁶⁵ 36/سورة يس:3.

²⁶⁶ ج + وعلى قول أبي يوسف رحمه الله يجب أن يكون كذلك في هذا الفصل وفي الفصل الأول روایتان عنه

²⁶⁷ ج – ولو زاد كلمة في القرآن

²⁶⁸ ج: فإن لم يغير المعنى

²⁶⁹ (فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا) (35/سورة فاطر:45).

²⁷⁰ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَثُوا إِلَى رَبِّهِمْ) (11/سورة هود:23) فزاد فيها "وَأَحْسَنَوا"

فَأَكِهٌ وَخَلٌّ وَتَفَاعٌ وَرُمَانٌ²⁷¹ لا تفسد صلوته عند عامة مشايخنا، وعند أبي يوسف تفسد صلوته.²⁷²

وأما إذا كانت الزيادة تغيير المعنى²⁷³ تفسد صلوته بأن قرأ "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَفَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ"²⁷⁴ فزاد كفروا، أو قرأ "لَيَرْدَادُوا إِيمَانًا وَجَمَالًا"²⁷⁵، أو قرأ "فَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَطَغَى وَآتَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا"²⁷⁶ فإنه تفسد صلوته في هذه الموضع كلها، لأنه قرأ خلاف ما أخبر الله تعالى فلم يكن قرآنًا وكان من كلام الناس،²⁷⁷ والله أكبر.

باب

نقصان حرف من القرآن

إن كان ذلك النقصان لا يغير المعنى فلا يوجب فساد الصلوة بلا خلاف بأن قرأ "ولَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ"²⁷⁸ بتراك التاء من "جَاءَهُمْ" ،²⁷⁹ أو قرأ "إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا"²⁸⁰ بتراك الواو من "وَمَا أَنْتَ" ، أو قرأ "سُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسِنُ"²⁸¹ بتراك الفاء من "سُبْحَانَ اللَّهِ" ،²⁸² لا تفسد صلوته لأن هذا القارئ قرأ القرآن إلا أنه ترك²⁸³ شيئاً منه وبترك شيء من القرآن لا يخرج من أن يكون قارئاً للقرآن.²⁸⁴

²⁷¹ (فيها فَأَكِهٌ وَخَلٌّ وَرُمَانٌ) (55/سورة الرحمن:68).

²⁷² ج: لا تفسد

²⁷³ ج: وإن غير المعنى

²⁷⁴ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) (11/سورة هود:23).

²⁷⁵ (لَيَرْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ) (48/سورة الفتح:4).

²⁷⁶ (فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآتَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا) (79/سورة النازعات:38-37).

²⁷⁷ ج + فتفيد صلوته

²⁷⁸ (ولَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ) (5/سورة المائدah:32).

²⁷⁹ ج + أو قرأ (إِلَّا الَّذِينَ أَوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ) (2/سورة البقرة:213) [بتراك التاء أيضاً].

²⁸⁰ (قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا) (26/سورة الشعراء:185-186).

²⁸¹ (سُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسِنُ وَجِينَ تُسْبِحُونَ) (30/سورة الروم:17).

²⁸² ج + أو ترك الفاء في آخر سورة يس "سبحان" وقرأ "سبحان الذي بيده ملکوت كل شيء وإليه ترجعون"

²⁸³ (36/سورة يس:83).

²⁸⁴ بـ: بتراك

²⁸⁴ ج + فتجوز صلوته

فَإِمَّا إِذَا كَانَ نَقْصَانًا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ عَنْ عَامَةِ الْعُلَمَاءِ بَأْنَ قَرَا "مَا خَلَقَ الدَّكَرَ وَالْأَنْثَى"²⁸⁵ بِتَرْكِ الْوَao مِنْ "وَمَا خَلَقَ الدَّكَرَ" لِأَنَّهُ جَعَلَ الْقَسْمَ بِهِ جَوابَ الْقَسْمِ وَيَخْبُرُ بِخَلْفِ²⁸⁶ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَوْ اعْتَدَ مَا أَخْبَرَ بِهِ يَكْفُرُ. وَلَوْ تَرَكَ حِرْفًا مِنَ الْكَلْمَةِ بَأْنَ قَرَا "إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا رَّيْبًا"²⁸⁷ وَأَسْقَطَ الْعَيْنَ مِنْ "عَرَبِيًّا" أَوْ أَسْقَطَ الْبَاءَ فَقَالَ "عَرَبِيًّا" تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ، لِأَنَّهُ هَذَا لِغُوْ مِنَ الْكَلْمَام. وَلَوْ تَرَكَ الْحِرْفَ الْأَخِيرَ إِنْ كَانَ مِنْ ذَوَاتِ²⁸⁸ الْثَّالِثَةِ تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ بَأْنَ قَرَا [18/ب] "ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا"²⁸⁹ فَأَسْقَطَ الْبَاءَ مِنْ "ضَرَبَ" فَإِنَّهُ تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ أَيْضًا لِأَنَّهُ لِغُوْ مِنَ الْكَلْمَام.

وَإِمَّا إِذَا كَانَ مَنَادِيَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ²⁹⁰ صَاحِحٌ فَأَسْقَطَ الْحِرْفَ الْأَخِيرَ²⁹¹ لَا تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ بَأْنَ قَرَا "وَنَادَوْا يَا مَالِ لِيَقْضِي عَلَيْنَا رَبُّكَ"²⁹² فَأَسْقَطَ الْكَافَ مِنْ "مَالِكُ"، وَفِي²⁹³ بَعْضِ الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٌ بِغَيْرِ حِرْفِ الْكَافِ، وَهَذَا لِغَةُ مُسْتَعْمَلَةٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِعَائِشَةَ "يَا عَائِشُ"²⁹⁴ وَهَذَا إِنَّمَا يَجُوزُ فِي النِّدَاءِ خَاصَّةً دُونَ سَائِرِ الْكَلْمَامِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

باب

نقْصَانَ كَلْمَةِ مِنَ الْقُرْآنِ

فَإِنْ كَانَ النَّقْصَانُ لَا يُغَيِّرُ الْمَعْنَى لَا تَفَسُّدُ صَلْوَتُهُ بَأْنَ قَرَا "وَمَا تَأْتِي رُؤْسُ مَا تَكْسِبُ عَدًّا"²⁹⁵ فَتَرَكَ كَلْمَةَ "ذَا"، أَوْ قَرَا "وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ"²⁹⁶ فَتَرَكَ كَلْمَةَ "مِنْ"، أَوْ قَرَا "خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ"²⁹⁷ فَتَرَكَ كَلْمَةَ "أَبَدًا"، أَوْ قَرَا "وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا"²⁹⁸

²⁸⁵ (وَمَا خَلَقَ الدَّكَرَ وَالْأَنْثَى) (92/سورة الليل:3).

²⁸⁶ أ، ب: خَلْفٌ

²⁸⁷ (إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (43/سورة الزخرف:3).

²⁸⁸ ب: ذاتٌ

²⁸⁹ (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا) (66/سورة التحرير:10).

²⁹⁰ أ: أوجَهٌ

²⁹¹ ج + أَوْ كَانَ عَلَى خَسْمَةِ أَحْرَفٍ فَأَسْقَطَ الْأَخِيرَ مِنْهُ

²⁹² (وَنَادَوْا يَا مَالِكَ لِيَقْضِي عَلَيْنَا رَبُّكَ) (43/سورة الزخرف:77).

²⁹³ ب - و

²⁹⁴ ج + وَكَذَلِكَ قَالَ إِمْرَأُ الْقَيْسِ "أَفَاطَمْ مَهْلًا بَعْضُ هَذَا التَّنَذِل" فَأَسْقَطَ الْهَاءَ مِنْ فَاطِمَةَ

²⁹⁵ (وَمَا تَأْتِي رُؤْسُ مَا تَكْسِبُ عَدًّا) (31/سورة لقمان:34).

²⁹⁶ (وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ) (2/سورة البقرة:145).

²⁹⁷ (خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) (98/سورة البينة:8).

وترك "سَيِّةً" أخرى، لا تفسد صلوته في هذه الموضع كلها لأن المعنى يحصل بدون هذه الكلمات.²⁹⁹

وأماماً إذا غير المعنى بأن قرأ "فَمَا لَهُمْ يُؤْمِنُونَ"³⁰⁰ مكان قوله "لَا يُؤْمِنُونَ" فترك كلمة "لَا"، أو قرأ "وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ يَسْجُدُونَ"³⁰¹ تفسد صلوته لأن هذا ليس بذكر ولا قرآن،³⁰² فإن الله تعالى أخبر أئمهم لا يؤمنون ولا يسجدون، وهو يخبر أئمهم يؤمنون ويسجدون، فهو خلاف ما أخبر الله تعالى حتى لو اعتقد، كفر.³⁰³ والله أعلم وأحكم.

باب

الوقف والوصل والإبتداء

إذا وقف في موضع الوصل أو ابتدأ في غير موضع الإبتداء³⁰⁴ فإن كان لا يغير المعنى تغييراً فاحشاً لا يوجب فساد الصلاة، نحو أن يقف على الشرط قبل ذكر الجزاء ثم ابتدأ بالجزاء، فقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فوقف ثم ابتدأ فقال ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَيْرُ الْبَرِّيَّةُ﴾³⁰⁵ أو قال ﴿مَنْ عَلَى صَالِحٍ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ فوقف ثم ابتدأ ﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾³⁰⁶ أو فصل بين الموصوف والصفة بأن قرأ ﴿إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا﴾³⁰⁷ فوقف ثم بدأ بالشكور. فهذا لا يوجب فساد الصلاة بالإجماع³⁰⁸ بين علمائنا ولكن هذا الوقف قبيح.

فإن كثيراً من العلماء وقفوا في قوله [18/أ] ﴿وَأَزْرَاجٍ مُطَهَّرَةً وَرِضْوَانٍ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾³⁰⁹ ثم ابتدأوا بقوله ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا آمَنَّا﴾³¹⁰ وهو وصف أولئك القوم، وكذلك

²⁹⁸ (وَجْزَاءُ سَيِّةٍ سَيِّةٌ مِثْلُهَا) (42/سورة الشورى:40).

²⁹⁹ ج + وهو قرآن أيضاً فيجوز الصلاة

³⁰⁰ (فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) (84/سورة الإنشقاق:21).

³⁰¹ (وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ لَا يَسْجُدُونَ) (84/سورة الإنشقاق:21).

³⁰² أ، ب: ليس بقرآن

³⁰³ ج + وهذا من كلام الناس فتفسد صلوته وبعض علمائنا رحمهم الله قالوا في جملة هذا أنه لا تفسد صلوته لأن فيه إيقاع الناس في الحرج والجواب ما بيننا أنه ليس كذلك

³⁰⁴ ج: إذا وقف في غير موضع الوقف أو وصل في غير موضع الوصل إذا ابتدأ في غير موضع الإبتداء

³⁰⁵ 98/سورة البينة:7.

³⁰⁶ 124/سورة النساء:124.

³⁰⁷ (إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا) (17/سورة الإسراء:3).

³⁰⁸ أ، ب – بالإجماع

³⁰⁹ 3/سورة آل عمران:15.

وقفوا على قوله ﴿وَقَوْنَا عَذَابَ النَّارِ﴾³¹¹ وابتداً بقوله ﴿الصَّابِرِينَ﴾³¹² وهذه صفة أولئك القوم أيضاً. ففصلوا بين الصفة والموصوف وهذا لأنّ الكلام لا يتغير³¹³ بالوقف ولا بالوصل أيضاً، وكذلك لو لم يقف عند قوله ﴿وَكَذَلِكَ حَتَّىٰ كَلِمَةٌ رَّتِيكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَتَهُمْ أَخْحَابُ النَّارِ﴾³¹⁴ بل وصل بقوله ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾³¹⁵ لا تفسد صلوته، ولكن الوصل قبيح. وكذلك لو لم يقف عند قوله ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْفُلُوبُ﴾³¹⁶ بل وصل بقوله ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾³¹⁷ لا تفسد صلوته أيضاً، لأنّ مراعاة الوقف متعدّر.

وأما إذا كان يغير المعنى تغييراً³¹⁸ فاحشاً، قال عامة علمائنا لا يوجب فساد الصلوة³²⁰ بأن قرأ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ﴾ فوقف ثم ابتدأ³²¹ ﴿إِلَّا هُوَ الْيَوْمُ الْقَيْوُمُ﴾³²¹ أو وقف عند قوله ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ﴾ فوقف ثم ابتدأ³²² ﴿إِلَّا هُوَ الْمَلَائِكَة﴾³²². أما إذا وقف عند قوله ﴿وَقَالَتِ الْيَوْمُ﴾³²³ ثم ابتدأ³²⁴ ﴿عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ﴾، أو وقف عند قوله ﴿وَقَالَتِ النَّصَارَى﴾³²⁴ ثم ابتدأ³²⁵ ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ وفصل³²⁵ بقوله ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾³²⁶ لا تفسد صلوته عند عامة علمائنا وعن بعضهم تفسد؛³²⁷ وأما إذا لم يقف عند قوله ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ بل وصل ذلك بقوله ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ﴾ لا

³¹⁰ سورة آل عمران: 3³¹¹ سورة آل عمران: 16.³¹² سورة آل عمران: 17.³¹³ ب - لا يتغير³¹⁴ سورة غافر: 6.³¹⁵ سورة غافر: 7.³¹⁶ سورة الرعد: 28.³¹⁷ سورة الرعد: 29.³¹⁸ ج + لأن بعض العلماء يقرؤن الآي ويقفون على رؤس الآي ويدعون أن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والله وسلم كذلك وفي ذلك فصل بين الجزاء والشرط وبين الموصوف والوصف³¹⁹ ب: تغييراً³²⁰ ج + وقال بعض علمائنا رحمهم الله فيهم أبوأسد البخاري الذي له تصنيف في هذا النوع من العلم أنه

يوجب فساد الصلوة

³²¹ سورة البقرة: 255.³²² سورة آل عمران: 18.³²³ (وَقَالَتِ الْيَوْمُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ بُضَاحِهِنَّ قَوْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْبَئُنَّ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُؤْكِلُونَ) (9/سورة التوبية: 30).³²⁴ ج + إن وقف على قوله تعالى "المسيح" ثم ابتدأ بقوله "ابن الله"³²⁵ أ: ووصل؛ ج: وابتداً³²⁶ ج + وفي فساد هذا كثرة اختلاف على ما بيننا³²⁷ ج - لا تفسد صلوته عند عامة علمائنا وعن بعضهم تفسد

تفسد صلوته بالإجماع؛ وجه قول من يقول تفسد صلوته في هذه الموضع وذلك لأنّ هذا يكون تغييراً³²⁸ فاحشاً حتى لو اعتقده يكفر وإذا لم يعتقده لا، فلا أقل من أن يوجب فساد الصلوة؛ وجه قول عامة العلماء أنه لا تفسد صلوته وهو أن الكلام لا يتغير بالوصل ولا بالوقف ولهذا أجمعوا أنه³²⁹ لو انقطع النفس ووقف³³⁰ لا تفسد صلوته، فإن قالوا في انقطاع النفس لا يكون غالباً فلا يكون فيه حرج. وال الصحيح قول عامة العلماء، لأنّ في مراعاة الوقف إيقاع الناس في الحرج، لأنّ في ضبطه كلفة ومشقة، وكذلك روينا عن أبي ذِي القاضي أنه لم يأمر بإعادة [19/ب] الصلوة بالوقف عند قوله ﴿يَخْرُجُونَ الرَّسُولَ﴾³³¹ وبالإبتداء بقوله ﴿وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَؤْمِنُوا
بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾، والله أعلم.³³²

باب

التقديم والتأخير

فإن قدم كلمة على كلمة أو أخر كلمة على كلمة إن لم يتغير المعنى لا يوجب فساد الصلوة بلا خلاف بأن قرأ "أَهُمْ فِيهَا شَهِيقٌ وَرَفِيرٌ"³³³ قدم الشهيق على الرفير، أو قرأ "وَأَبْتَثَنَا فِيهَا عَنْبَأًا وَحَبَّا"³³⁴ فقدم العنبر على الحبّ، أو قرأ "فَأَمَّا مَنِ اتَّقَى وَأَعْطَى"³³⁵ فقدم اتقى على أعطى، فنحو هذا فإنّه³³⁶ لا يوجب فساد الصلوة بلا خلاف، لأنّه لا يتغير المعنى فلا يخرج من أن يكون قرآناً.

فإنّ في كتاب الله تعالى في بعض الموضع تقديم وتأخير، فقدم³³⁸ "نفعاً"³³⁹ على "ضرراً"³⁴⁰ وفي بعض سور قدم قوله "لعوا" على "لهوا" وفي بعض سور أخرى، وكذلك في مصحف عبد

³²⁸ بـ: تغيرة

³²⁹ بـ - أجمعوا أنه

³³⁰ أـ، بـ - ووقف

³³¹ سبقت هذه الرواية في بداية الرسالة.

³³² أـ، بـ - وبالإبتداء بقوله (وابياكم أن تؤمنوا بالله ربكم) والله أعلم

³³³ (فَأَمَّا الَّذِينَ شَوَّافُوا فَقَبْلَ الْأَنْوَارِ لَهُمْ فِيهَا رَفِيرٌ وَشَهِيقٌ) (11/سورة هود: 106).

³³⁴ (وَأَبْتَثَنَا فِيهَا حَبَّاً وَعَنْبَأًا وَقَضْبَأً) (80/سورة عبس: 27-28).

³³⁵ (فَأَمَّا مَنِ اتَّقَى وَأَعْطَى) (92/سورة الليل: 5).

³³⁶ بـ - فإنه

³³⁷ بـ: فلا يكون

³³⁸ أـ، بـ - فقدم

الله بن مسعود رضي الله عنه مكتوب "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اخْشُوا رَبَّكُمْ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَجِزُ إِنْدُونَ³⁴¹ ولدَه" وهذا خلاف ما في مصحف الإمام،³⁴² فدلل بهذا أن التقديم والتأخير ليس بضمار إذا لم يتغير المعنى، وكذلك لو قدم كمتين على كمتين ولم يتغير المعنى³⁴³ لا تفسد صلوته أيضاً، بأن قرأ³⁴⁵ "يَوْمَ شَسُودٌ وَجُوهٌ وَتَبَيَّنَ وُجُوهٌ"³⁴⁶ أو قرأ "وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ"³⁴⁷، أو قرأ "كَتَبْنَا عَلَيْكُمُ الْفِضَّاصُ فِي الْقَتْلَى الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَخْرُ بِالْأَخْرِ"³⁴⁸ فإنه لا تفسد صلوته بتقديم هؤلاء، لأن المعنى على حاله، أو قرأ "إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أُولَيَاءَهُ فَخَافُونِي وَلَا تَخَافُوهُمْ"³⁴⁹ وقدم "خافوني" على قوله "فلا تخافوه"،³⁵⁰ أو قرأ "فَأَخْشُونِي وَلَا تَخَشُونِي لَا تَخَشُونِي"³⁵¹ لا تفسد صلوته في هذا كلّه، لأنّه لا يتغيّر به المعنى فلا يخرج من أن يكون قارئاً للقرآن.³⁵²

باب

ذكر آية مكان آية³⁵³

ولو ذكر آية مكان آية³⁵⁴ فإن وقف عند ذلك وقفاما ثم ابتدأ بآية أخرى أو بعض آية، فهذا لا يوجب فساد الصلوة لأنّه إنتقال من سورة إلى سورة، وهذا قرآن كلّه،³⁵⁵ كما إذا قرأ³⁵⁶

³³⁹ لغوا

³⁴⁰ في الأصل: ضرره

³⁴¹ أ، ب: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اخْشُوا رَبَّكُمْ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَجِزُ إِنْدُونَ(31/سورة لقمان:33).

³⁴² (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشُوْنِي يَوْمًا لَا يَجِزُ إِنْدُونَ وَلَدَه) (31/سورة لقمان:33).

³⁴³ أ، ب - على كمتين

³⁴⁴ أ - وكذلك لو قدم كمتين ولم يتغير المعنى

³⁴⁵ ب + نحو

³⁴⁶ (يَوْمَ شَسُودٌ وَجُوهٌ وَتَبَيَّنَ وُجُوهٌ) (3/سورة آل عمران:106).

³⁴⁷ (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْقَتْلَى الْأَخْرُ بِالْأَخْرِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ) (5/سورة المائدة:45).

³⁴⁸ (كَتَبْنَا عَلَيْكُمُ الْفِضَّاصُ فِي الْقَتْلَى الْأَخْرُ بِالْأَخْرِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ) (2/سورة البقرة:178). ج + وإذا كان التقديم يغير المعنى فيوجب فساد الصلوة "إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أُولَيَاءَهُ فَخَافُونِي وَلَا تَخَافُوهُمْ" وكذلك لو قرأ "فَأَخْشُونِي وَلَا تَخَشُونِي" فهذا يوجب فساد الصلوة ليغير المعنى والنظام فلا يكون قرائناً وليس بذكر فيكون من كلام الناس وهذا ليس تقديم وتأخير فحسب بل فيه تغيير من كلمة القرآن.

³⁴⁹ (إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أُولَيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِنْ كُنْتُ مُؤْمِنِي) (3/سورة آل عمران:175).

³⁵⁰ ب - فَخَافُونِي وَلَا تَخَافُوهُمْ وَقَدْ خَافُونِي على قوله فلا تخافوه

³⁵¹ (فَلَا تَخَشُوْنِي وَأَخْشُونِي) (2/سورة البقرة:150).

³⁵² ج - أو قرأ "فَأَخْشُونِي وَلَا تَخَشُوْنِي" لا تفسد صلوته في هذا كلّه، لأنّه لا يتغيّر به المعنى فلا يخرج من أن يكون قارئاً للقرآن

³⁵³ ج + أو بعض آية مكان بعض آية

³⁵⁴ ج - ولو ذكر آية مكان آية

﴿وَالْعَصْر﴾³⁵⁷ فوقف ثم ابتدأ فقال ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾³⁵⁸ أو قرأ ﴿وَهُدَا الْبَلْدَ الْأَمِينَ﴾³⁵⁹ ثم ابتدأ فقال ﴿أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِّيَّةِ﴾³⁶⁰ فإنّ هذا لا يوجب فساد الصلة بلا خلاف.

وأمّا إذا لم يقف ووصل بعضه ببعض فإنّ كان لا يغيّر المعنى لا يوجب [19/أ] فساد الصلة بأن قرأ ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾³⁶¹ ﴿فَلَهُمْ جَزَاءُ الْحُسْنَى﴾³⁶² أو قرأ ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهُقُهَا قَتْرَةٌ﴾³⁶³ ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا﴾³⁶⁴ فنحو³⁶⁵ هذا في القرآن كثير؛ وكثيراً³⁶⁶ ما يبتلي به القارئ فلا يوجب فساد الصلة بلا خلاف.

وأمّا إذا غير المعنى بأن قرأ "إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي جَحِيمٍ، وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي نَعِيمٍ"³⁶⁷ أو قرأ "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِّيَّةِ"³⁶⁸ أو قرأ "وَالْمُشْرِكُونَ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ"³⁶⁹ أو قرأ "وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهُقُهَا قَتْرَةٌ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا"³⁷⁰ فهذا يوجب فساد الصلة عند عامة علمائنا رحمهم الله لأنّ هذا ليس بذكر ويوجب فساد الصلة؛³⁷¹ وعن بعض³⁷² علمائنا لا يوجب فساد الصلة، لأنّ المصلي كثيراً ما يبتلي به، فلو

أ، ب – كله³⁵⁵ب – إذا³⁵⁶103/سورة العصر:³⁵⁷83/سورة المطففين:³⁵⁸

95/سورة التين: 3. وفي ب + ثم ابتدأ (لقد خلقنا الإنسان في كبد) (90/سورة البلد: 4) أو قرأ "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ" (98/سورة البينة: 7) فوقف

98/سورة البينة:³⁶⁰ .6.98/سورة البينة:³⁶¹ .7.

(وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَى وَسَنَثُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا) (18/سورة الكهف: 88).

41-40/سورة عبس:³⁶² .3634/سورة النساء:³⁶⁴ .151.4/سورة النساء:³⁶⁵ .151.366/سورة النساء:³⁶⁶ .151.

(إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ، وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي جَحِيمٍ) (82/سورة الإنفطار: 13-14).

(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ) (98/سورة البينة: 7).

(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكُونَ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِّيَّةِ) (98/سورة البينة: 6).

(وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ، تَرْهُقُهَا قَتْرَةٌ، أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ الْفَجَرُونَ) (80/سورة عبس: 40-42).

أ، ب – عند عامة علمائنا رحمهم الله لأنّ هذا ليس بذكر ويوجب فساد الصلة³⁷¹أ، ب: وعن عامة³⁷²

أفسدنا الصلة يقع الناس في الحرج، والحرج مرفوع³⁷³، وال الصحيح هو الأول لأنه يمكن الإحتراز عنه في الجملة. والله أعلم.

باب

انقطاع النفس

ولو ذكر³⁷⁵ حرفاً من الكلمة وانقطع النفس ثم ذكر الحرف الآخر أو ترك ذلك واستغل بقراءة آية³⁷⁶ أخرى بأن قرأ فاتحة الكتاب وسورة، ثم ظنَّ أنه قرأ الفاتحة غلطاً فاتأ قال "أَلْ"
يذكر ذلك وتركه³⁷⁷ وركع، أو³⁷⁸ كان يريد قراءة الفاتحة فلما قال "أَلْ" إنقطع النفس فقرأ "حَمْدُ
الله" فهذا أيضاً لا يوجب فساد الصلة، والأحسن أن يبتدئ بقوله ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ لأن هذا مما
يمكن الإحتراز عنه فلو أفسدنا به الصلة وقع³⁷⁹ الناس في الحرج، والحرج مرفوع من³⁸⁰ هذه
الأئمة وهذا كالتحنخ في الصلة وأخذ المخاط بطرف الكتم لا يوجب فساد الصلة، لأن هذا مما
يمكن الإحتراز عنه، وبعضهم قالوا يوجب فساد الصلة.³⁸¹ فال الأول هو الصحيح لأن ما أتي به
بعض الكلمة من القرآن، والله أعلم وأحكم

باب

قراءة القرآن بما ليس في مصحف الإمام

بأن قرأ في الصلة بما في المصاحف المنسوخة مثل مصحف عبد الله بن مسعود ومصحف
أبي بن كعب وغيرها رضي الله عنهم من المصاحف التي نسخت القراءة فإن لم يكن في القرآن
مثله معنى تفسد الصلة بلا خلاف إذا لم يكن ذكر الله تعالى، لأنه ليس بقرآن فيكون من كلام

³⁷³ ج – والحرج مرفوع

³⁷⁴ أ، ب: لا يمكن

³⁷⁵ ج: من ذكر

³⁷⁶ أ، ب – آية

³⁷⁷ أ: وترك

³⁷⁸ ب: وإن

³⁷⁹ ج: يقظ

³⁸⁰ ج: مدفوع عن

³⁸¹ أ، ب – لأن هذا مما يمكن الإحتراز عنه، وبعضهم قالوا يوجب فساد الصلة

³⁸² هذا الباب لا يوجد في "أ" و "ب"

الناس، أما إذا مثله في القرآن من حيث المعنى وليس بذكر الله تعالى تفسد صلوته على قياس قول [أبي يوسف]³⁸³ رحمه الله وعلى قياس قول أبي حنيفة ومحمد رحمهم الله لا تفسد، وينبغي أن يجوز الصلة عندهما على ما ذكرنا قبل هذا من القرآن باختلاف اللغات، وبعض العلماء رحمهم الله تعالى قالوا أن مصحف ابن مسعود رحمه الله وليس ثابت، قال النبي صلى الله عليه وسلم <من أراد أن يقرأ القرآن غضبا طريا كأنزل فليقرأ بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه>³⁸⁴ يجب أن يكون مصحفه مصحف الإمام ولكن يقول ثبت برواية الثقات أن ذلك المصحف مصحف ابن مسعود رضي الله عنه ولكن كان جمعه في الابتداء ثم ترك في آخر عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي أخذ بقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي قراءة كما أنزل، وأما إذا قرأ بالفارسية وليس بذكر يجب أن تفسد صلوته بلا خلاف، لأنه ليس بقرآن ولا ما هو في معنى القرآن فيكون من كلام الناس، بخلاف ما إذا قرأ بالعربية بغير القرآن لأنه جعل ذلك كالقرآن في حق جواز الصلة حيث قرأ القرآن بلغات مختلفة بإذن الله تعالى، وما روی عن أبي حنيفة رحمه الله أنه أجاز صلوة الإنسان إذا قرأ القرآن بالفارسية فقد روی عن ذلك الرجوع، والله أعلم وأحكم.

باب

من لا يقدر أن يتلهم بعض الحروف

قد ذكرنا هنا³⁸⁵ أنه لا ينبغي أن يؤمّ الناس، هل³⁸⁶ تجوز³⁸⁷ صلوته إذا صلى وحده إن كان يجد آيات يقرأها وليس فيها تلك الحروف [20/ب] التي لا يقدر أن يتلقّأ بها فقرأ آيات فيها تلك الحروف؟³⁸⁸ أكثر أصحابنا قالوا لا تجوز³⁸⁹ صلوته لأنّه قادر على القراءة الصحيحة، فإذا قرأ قراءة فاسدة لا تجوز³⁹⁰ صلوته كما إذا كان قارئا³⁹¹ فصلّى بغير³⁹² قراءة بخلاف الآخرين، إذا صلى

³⁸³ في الأصل: أبي حنيفة

³⁸⁴ عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، المصنف (بيروت: دار الفكر، 1414هـ/1994م)، ج. 7، ص. 184.

³⁸⁵ أ، ب - هذا

³⁸⁶ ج: ولكن

³⁸⁷ أ: يجوز

³⁸⁸ ج - التي لا يقدر أن يتلقّأ بها فقرأ آيات فيها تلك الحروف

³⁸⁹ أ: لا يجوز

³⁹⁰ ج: لا يجوز

وتحوز³⁹³ صلوته وإن كان يقدر أن يقتدي بغيره، لأنه قد يجد غيره³⁹⁴ وقد لا يجد، وبعضاً منهم قالوا في الفصل الأول تحوز³⁹⁵ صلوته أيضاً وقايسوا³⁹⁶ بالآخرين. والقول الأول أقرب إلى الصواب، والله أعلم وأحكم

باب

قراءة القرآن بالألحان في الصلة

فإن كانت الألحان لاتغير³⁹⁷ الكلمة عن مواضعها³⁹⁸ لا يوجب فساد الصلة وذلك³⁹⁹ مأذون فيه عندنا⁴⁰⁰ وعنده الشافعي. وقال مالك رحمه الله: لا يؤذن ذلك، بل الترتيل هو المأمور به لقوله تعالى ﴿وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾⁴⁰¹، ولكن علمائنا قالوا إن الإذن جاء من رسول الله عليه السلام حيث⁴⁰² قال «من لم يتغَّرَّ بالقرآن فليس منا»⁴⁰³ وهذا الحديث⁴⁰⁴ أذن بالألحان، وروي عن عبد الله المغفل «إن النبي عليه السلام قرأ ﴿إِنَّا فَتَحَنَا لَكَ فَتَحَنًا مُبِينًا﴾⁴⁰⁵ يوم فتح مكة ورفع بها صوته⁴⁰⁶، وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أنه قال «ما أذن الله تعالى كاذبه لنبينا»⁴⁰⁷ فدل ذلك أنه مأذون فيه، ولكن هذا إذا لم يكن الكلام على

³⁹¹ ج: قادرًا

³⁹² ج - بغير

³⁹³ آ، ج: يجوز

³⁹⁴ آ، ب - غيره

³⁹⁵ أ: يجوز

³⁹⁶ ب - وقايسوا

³⁹⁷ أ: لا يغير

³⁹⁸ ج: من قرأ القرآن في صلوة بألحان فإن كان الألحان لا يغير الكلام عن موضعه

³⁹⁹ ج: وكذلك

⁴⁰⁰ ج - عندنا

⁴⁰¹ ج: ومالك رحمه الله يقول: لا يؤذن بذلك بل الرسول هو المأمور قال الله

⁴⁰² سورة المزمل: 4.

⁴⁰³ ج: ولكن أصحابنا رحمهم الله قالوا إن الإذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بذلك فإنه روي في

حديث مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: زينوا القرآن بأصواتهم

⁴⁰⁴ صحيح البخاري، فضائل القرآن 19.

⁴⁰⁵ ب، ج: ظاهر الحديث

⁴⁰⁶ سورة الفتح: 1.

⁴⁰⁷ صحيح البخاري، المغازى 48.

⁴⁰⁸ صحيح البخاري، فضائل القرآن 19؛ صحيح مسلم، صلاة المسافرين 34.

وجه يغير⁴⁰⁹ الكلام، فأمّا إذا غير الكلمة عن موضعها فذلك منهي عنه فيوجب فساد الصلة، وهكذا الجواب⁴¹⁰ في الأذان، وإنما يجوز إدخال الألحان حروف المد واللين وهو الألف والواو والياء. وعند الشافعي الخطأ في القرآن لا يوجب فساد الصلة إلا أن يكون في الفاتحة ولا يكون قرآنًا فتفسد صلوته لأن عنده الكلام غير موجب فساد الصلة، وإذا لم يكن عمداً وهذا ليس بعمدٍ، فإنه⁴¹¹ يريد قراءة القرآن إلا أن يكون في الفاتحة ما ليس في الفاتحة⁴¹² فتفسد صلوته لترك شيء من الفاتحة لأن قراءة الفاتحة شرط لجواز⁴¹³ الصلوة عنده، والله أعلم.

باب

في وصل حرف من⁴¹⁴ كلمة بحرف

وإذا وصل حرفًا من كلمة⁴¹⁵ بحرف من كلمة أخرى بأن قرأ "إِنَّا كَنَبَّعْدُ"⁴¹⁶ فوصل الكاف بالنون، أو قرأ "غَيْرُ الْمَعْضُوبِ بِعَلَيْهِمْ"⁴¹⁷ فوصل الباء بالعين، وما أشبه ذلك، فإن بعض العلماء قالوا بأنه⁴¹⁸ تفسد صلوته لأنّه يتغير به⁴¹⁹ المعنى ويفحش الكلام ويخرج الكلام من أن يكون قرآنًا، ولكن عامة العلماء من الفقهاء⁴²⁰ قالوا لا تفسد صلوته لأنّ هذا مما لا يمكن التحرز عنه،⁴²¹ ومن قرأ "إِنَّا أَغْطَيْنَا كَالْكَوْثَرَ"⁴²² كالكثير عند الإنفراد كلام فاحش خطأً محض، ولكن عند الوصل لا بأس به، فكذلك هو الذي⁴²³ ذكرنا وبعضهم قالوا خطاءً وهذيان⁴²⁴، وقالوا يمكن

⁴⁰⁹ ب: تغيير

⁴¹⁰ ج: الكلام

⁴¹¹ ب: وإنه

⁴¹² ج: ولا يكون من الفاتحة

⁴¹³ ب: بجواز؛ ج: جواز

⁴¹⁴ أ: عن

⁴¹⁵ ج: من وصل حرفًا من الكلمة

⁴¹⁶ (إِنَّا كَنَبَّعْدُ) (1/سورة الفاتحة:5).

⁴¹⁷ (غَيْرُ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ) (1/سورة الفاتحة:7).

⁴¹⁸ ب: إنه

⁴¹⁹ بـ به

⁴²⁰ أ، بـ من الفقهاء

⁴²¹ ج: وقالوا هذا مما لا يمكن الاحتراز عنه فلا يجب الاحتراز عنه حتى بعضهم [قالوا] هذا ليس بخطأ فلا يجب أن يتکلف الاحتراز عنه

⁴²² (إِنَّا أَغْطَيْنَاكُوكَثَرَ) (108/سورة الكوثر:1).

⁴²³ بـ: كذلك التي

الإحتراز عنه فيجب أن يحترز عنه، وال الصحيح أنه لا يوجب فساد الصلوة لأن الإحتراز عنه متعدّر عند وجود الوصل؛⁴²⁴ وأمّا لو شدّد الكاف من "إِيَّاكَ" ووصله بـ"تَعْبُدُ" فسد صلوته بالإجماع. وهكذا إذا قرأ "وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينَ"⁴²⁵ بشدّيد الكاف لأنّه لا حاجة إلى إدخال التشديد فيها، وهو خطأ فاحش يمكن الإحتراز عنه فتفسد صلوته، والله أعلم.

باب

قراءة الألثغ

ومن كان في معناه بأنّ كان لا يقدر على إجراء بعض الحروف⁴²⁶ على لسانه ويقيم حرقاً مكان حرف وتلك الإقامة غير جائز⁴²⁷ فإنّ كان يجد آيات ليس فيها تلك الحروف ينبغي أن يقرأ تلك الآيات في صلوته إذا صلّى وحده أو أمّ الناس فتجاوز صلوته⁴²⁸ وصلوتهما، ولكن مع هذا لا ينبغي أن يؤمّ الناس، أمّا إذا ترك آيات ليس فيها تلك الحروف وقرأ آيات فيها تلك الحروف إنّ كان إماماً تفسد صلوة القوم بلا خلاف فإنّ⁴²⁹ صلوته في حق أولئك فاسدة إذا لم يكن حالهم مثل حاله؛ أمّا صلوته هل تجوز؟ قال بعضهم تجوز صلوته فقاوسوا بالأئمّي إذا صلّى وحده ولم يقتد بن يقرأ، قال⁴³⁰ بعضهم لا تجوز صلوته لأنّه يتكلّم في صلوته⁴³¹ بكلام الناس مع القدرة بأن لا يتكلّم فتفسد صلوته كمن يقدر أن يصلّي مظهراً⁴³² فصلّى مع الحدث أو يقدر أن يصلّي مستوراً العورة فصلّى⁴³³ مكشوفة العورة فإنه لا تجوز صلوته⁴³⁴ فكذلك هذا وهذا⁴³⁵

أ، ب - عند وجود الوصل⁴²⁴

(إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينَ) (1/سورة الفاتحة:5).

ب: الحرف

ب، ج: غير جائزة ج + لغة ولو لم يكن اللثغ تفسد صلوته⁴²⁷

ب - صلوته⁴²⁸

ج: لأن⁴²⁹

ب: وقال⁴³⁰

أ، ب - في صلوته⁴³¹

ج: من غير حدث⁴³²

ب: وصلّى⁴³³

أ - صلوته⁴³⁴

ج - فإنه لا تجوز صلوته فكذلك هذا⁴³⁵

ب - وهذا⁴³⁶

لأن الألغع يتكلم في صلوته بكلام الناس بإقامة حرف مقام حرف ويقدر بأن يتكلم⁴³⁷ لأن يقرأ آيات ليس فيها تلك الحروف بخلاف الأئمي، فإنه لا يقدر أن يجعل صلوته بقراءة في كل حال، وهذا القول⁴³⁸ أصح. فأما إذا كان لا يقدر أن يقرأ آية⁴⁴⁰ ليس فيها شيء من تلك الحروف لا شك أنه تجوز⁴⁴¹ صلوته لأنه عاجز على إخراج الكلمة في صلوته. وهل تجوز⁴⁴² صلوة هذا الرجل بغير قراءة؟ بعضهم قالوا تجوز، لأنه لا يقدر أن يقرأ القرآن إذا كان لا يجد⁴⁴³ آية ليس فيها شيء من [21/ب] تلك الحروف فيصير كالأئمي؛ وبعضهم قالوا بل⁴⁴⁴ يتعرض عليه القراءة ولا تجوز⁴⁴⁵ صلوته بدون القراءة لأنه لا يقدر على أداء أكثر الحروف كا هي وما لا يقدر عليه من الحروف إذا كان قصده أداء تلك الحروف فجعله⁴⁴⁶ وأنه أتى بتلك الحروف، لأن العاجز عن الإتيان بشيء يجعل كالآتي به حكما نظيره⁴⁴⁷ كالذي ترك التسمية عند الذبح ناسيا وكذا الذي ترك الإمساك في الصوم ناسيا، فإذا كان كذلك فلا يجعل هذا متكلما بكلام الناس في صلوته عجزه بل يجعل قارئ القرآن.⁴⁴⁹

باب

ترك التشديد والمد

ولو ترك التشديد من موضعه⁴⁵⁰ أو أتى التشديد⁴⁵¹ في غير موضعه أو ترك المد في موضعه أو أتى بالمد في غير موضعه؛⁴⁵² فإن ترك التشديد ولم يتغير به المعنى ولا يصبح الكلام⁴⁵³ لا تفسد

⁴³⁷ أ، ج: لا يتكلم

⁴³⁸ أ، ب – القول

⁴³⁹ أ: يصح ب: فيصح

⁴⁴⁰ أ، ب – أن يقرأ آية

⁴⁴¹ أ: يجوز

⁴⁴² أ: يجوز

⁴⁴³ ب: لا تجد

⁴⁴⁴ ج: لا

⁴⁴⁵ أ، ج: ولا يجوز

⁴⁴⁶ ب – فجعله ؛ ج: يجعل

⁴⁴⁷ ج: نظير له

⁴⁴⁸ ج + فلا يجعل قارئ القرآن والله أعلم وأحكم

⁴⁴⁹ ج – فإذا كان كذلك فلا يجعل هذا متكلما بكلام الناس في صلوته لعجزه بل يجعل قارئ القرآن

⁴⁵⁰ ج: من ترك التشديد في موضعه

⁴⁵¹ ب: بالتشديد

صلوته بأن قرأ ﴿أَخْذُوا وَتُقْتَلُوا تَقْتِيلًا﴾⁴⁵⁴ فأسقط التشديد من "قتلوا"، وكذلك⁴⁵⁵ لو قرأ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾⁴⁵⁶ فترك التشديد وأظهر اللام لا تفسد صلوته، لأن هذا ترك الإدغام في القراءة وأتي بأصل الكلمة فإنه لا يغير، وكذلك ﴿أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُمُ الْمَوْتُ﴾⁴⁵⁷ فأظهر الكاف الأول وترك التشديد.

فأما⁴⁵⁸ إذا ترك التشديد يغير المعنى بأن قرأ "فُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ"⁴⁵⁹ وترك التشديد من رب، أو قرأ "وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْعَمَامُ"⁴⁶⁰ بترك التشديد من "ظللنا"، أو قرأ "إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ"⁴⁶¹ فترك التشديد من الميم، ونحو هذا، فعند بعضهم لا تفسد صلوته لأن في مراعاة التشديد في مواضعه تعدد وتحرج⁴⁶² وقال عامة العلماء تفسد صلوته لأن "ظللنا" بلا تشديد من ظلل يظلل وبالتشديد من ظلل يظلل وبينهما بون بعيد، وكذلك "الأماراة" بالتشديد من "الأمر"؛ والأماراة علامة، وبينهما تفاوت عظيم. وأما إذا ترك التشديد من قوله ﴿فَمَنْ أَظْلَمَ مَمْنَ كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾⁴⁶³، أو شدد الذال في قوله ﴿مَنْ أَظْلَمَ مَمْنَ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ﴾⁴⁶⁴ بعضهم قالوا تفسد صلوته لأن المعنى يتغير؛ [21/أ] وبعضهم قالوا لا تفسد، لأن ذلك⁴⁶⁵ من جملة المتشابه ومراعاة المتشابه متعدراً، لأن المعنى قد يقرب بينهما.

ج – أو ترك المد في موضعه أو أتي بالمد في غير موضعه

⁴⁵³ أ، ب – ولا يقع الكلام

⁴⁵⁴ سورة الأحزاب: 61.

⁴⁵⁵ ب: وكذلك

⁴⁵⁶ سورة الأعراف: 187.

⁴⁵⁷ سورة النساء: 78.

⁴⁵⁸ ب، ج: وأما

⁴⁵⁹ (فُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) (114/سورة الناس: 1).

⁴⁶⁰ (وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْعَمَامُ) (2/سورة البقرة: 57).

⁴⁶¹ (إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ) (12/سورة يوسف: 53).

⁴⁶² ج: فإن كل إنسان لا يقدر أن يأتي كل التشديد في القرآن في موضعها فلو أفسدنا الصلوة بترك التشديد يقعون في حرج، فيجب أن لا تفسد صلوتها وإن صار متكلما بكلام الناس كما إذا سلم ساهيا فإن السلام من كلام الناس

⁴⁶³ (فَمَنْ أَظْلَمَ مَمْنَ كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ) (6/سورة الأنعام: 157).

⁴⁶⁴ (فَمَنْ أَظْلَمَ مَمْنَ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ) (39/سورة الزمر: 32).

⁴⁶⁵ ب: لأن هذا

وأَمَّا بِتَرْكِ الْمَدِ إِنْ كَانَ لَا يُجُوبُ فَسَادُ الصِّلْوَةِ لِأَنَّهُ أَتَى بِأَصْلِ الْكَلْمَةِ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِأَنْ تَرَكَ الْمَدُّ مِنْ "أَوْلَئِكَ" ، أَوْ قَرَأَ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، أَوْ مِنْ قُولِهِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ﴾، أَوْ مِنْ قُولِهِ ﴿إِنَّا أَنَا بَشَرٌ﴾⁴⁶⁶ وَنَحْنُ هُذَا، أَمَّا إِذَا غَيْرُ الْمَعْنَى بِأَنَّ تَرَكَ الْمَدُّ مِنْ قُولِهِ ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ أَوْ تَرَكَ مِنْ قُولِهِ ﴿دُعَاءً وَنِدَاءً﴾ وَ ﴿جَزَاءً﴾، بَعْضُهُمْ قَالُوا لَا تَفْسِدُ صِلْوَتَهُ كَمَا قَالُوا فِي تَرَكِ التَّشْدِيدِ؛ وَبَعْضُهُمْ قَالُوا تَفْسِدُ صِلْوَتَهُ لِأَنَّهُ مَا⁴⁶⁷ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَلَا هُوَ ذَكْرٌ فَيَكُونُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

باب

قراءة القرآن في الصلة⁴⁷⁰ بالفارسية

ذَكْرٌ فِي كِتَابِ الْصِّلْوَةِ أَنَّ مَنْ قَرَأَ فِي صِلْوَتِهِ⁴⁷¹ الْقُرْآنَ بِالْفَارَسِيَّةِ تَجُوزُ⁴⁷² صِلْوَتَهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ⁴⁷³ وَلَكِنْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ قُولِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ يُقْدَرُ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِالْعَرَبِيَّةِ فَقَرَأُ بِالْفَارَسِيَّةِ هَلْ تَفْسِدُ صِلْوَتُهُ؟ بَعْضُهُمْ قَالُوا لَا تَفْسِدُ صِلْوَتَهُ لِأَنَّهُ أَتَى بِالْقُرْآنِ⁴⁷⁴ مِنْ وَجْهِ مِنْ حِيثِ الْمَعْنَى؛ وَبَعْضُهُمْ قَالُوا تَفْسِدُ صِلْوَتَهُ⁴⁷⁵ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِقُرْآنٍ لَأَنَّ الْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾⁴⁷⁶ فَهَذَا يَكُونُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ.

أَ، بِ – أَوْ مِنْ قُولِهِ ﴿إِنَّا أَنَا بَشَرٌ﴾⁴⁶⁶

أَ، جِ: فَلَنْ⁴⁶⁷

جِ: بِمَا ذَكَرْنَا⁴⁶⁸

بِ – مَا⁴⁶⁹

أَ، بِ – فِي الْصِّلْوَةِ⁴⁷⁰

أَ، بِ – فِي صِلْوَتِهِ⁴⁷¹

أَ، جِ: يَجُوزُ⁴⁷²

جِ + وَعِنْدَ أَبِي يُوسُفِ وَمُحَمَّدِ رَحْمَهُمَا اللَّهُ لَا يَجُوزُ⁴⁷³

جِ: يَقْرَأُ الْقُرْآنَ⁴⁷⁴

أَ، بِ – صِلْوَتِهِ⁴⁷⁵

جِ + إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَكْرُ الْخَلَافَ مَا إِذَا قَرَأَ مَكَانًا أَوْ أَبَابًا لِأَنَّهُ أَذْنَ بِالْقِرَاءَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ فَيُصِيرُ مَا أَنْزَلَ إِذَا قَرَأَ⁴⁷⁶

الْقُرْآنَ وَجَعَلَ كَفَارَى الْقُرْآنَ بِخَلَافِ الْفَارَسِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ⁴⁷⁷

باب

الإنقال من سورة إلى سورة أخرى

أو آية من سورة⁴⁷⁸ بينهما آيات مكرورة، فإنّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى بلا رضي⁴⁸¹ الله عنه عن هذا، وكذلك الجمع بين السورتين بينهما سورتان⁴⁷⁹ مكرورة، لأنّ هذا⁴⁸⁰ مهجور في ركعة، أمّا في ركعتين فإنّ كان بينهما سور⁴⁸² لا يكره، فإنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر⁴⁸³ «سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ» وفي الثانية «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وفي الثالثة «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»⁴⁸⁴.

أمّا إذا كانت⁴⁸⁵ بينهما سورة واحدة، بعضهم قالوا يكره لأنّه لم يأت بالسنة؛ وبعضهم قالوا لا يكره لأنّه جاء الأثر في السورتين فإنّ بين «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» و «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» سورتان قصيرتان، أمّا السورة الطويلة في معنى سورتين قصيرتين فيجب أن لا يكره، وأمّا إذا قرأ في الركعة الأولى سورة⁴⁸⁶ وفي الركعة الأخرى قرأ سورة [22/ب] فوق تلك السورة أو فعل ذلك في الركعة الواحدة يكره هذا لأن ذلك مهجور؛⁴⁸⁷ وكذلك لو⁴⁸⁸ قرأ آية في ركعة وقرأ في ركعة أخرى آيات قبلها⁴⁸⁹ وفعل ذلك في صلوته⁴⁹⁰ يكره، لأن القراءة بهذا الوجه في الصلوة مهجور ولو قرأ في ركعة سورة⁴⁹¹ وقرأ في ركعة أخرى سورة أطول منها إن كان التفاوت⁴⁹² قليلاً

⁴⁷⁸ ج: باب آخر الإنقال من آية من سورة إلى آية أخرى أو آية من هذه السورة

⁴⁷⁹ أ: سورتين؛ ج: سورة أو سورة

⁴⁸⁰ بـ هذا؛ ج: فإن هذا

⁴⁸¹ بـ: مهجورة

⁴⁸² أـ: سورة

⁴⁸³ أـ من الوتر

⁴⁸⁴ الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش (بيروت: المكتبة الإسلامية، 1403هـ/1983م)، ج.4، ص.98-99.

⁴⁸⁵ بـ، جـ: كان

⁴⁸⁶ بـ سورة

⁴⁸⁷ جـ: لايحب؛ + ومتى وقع الإنسان في هذا بأن قرأ في الركعة الأولى "قل أعدوا رب الناس" يجب أن يقرأ "قل أعدوا رب الناس" أيضاً، فإن قراءة سورة واحدة في ركعتين من الصلوة غير مكرورة

⁴⁸⁸ أـ لو

⁴⁸⁹ أـ، بـ قبلها

⁴⁹⁰ جـ: أو قرأ ذلك في ركعة واحدة

⁴⁹¹ أـ بـ سورة

⁴⁹² جـ التفاوت

لا يكره، لأن النبي⁴⁹³ عليه الصلوة والسلام كان يقرأ في صلوة الجمعة، في الأول **سُبِّحَ اسْمُ رَبِّكَ** وفي الثانية **هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ**⁴⁹⁴، و[سورة] "هل أتاك" أطول إلا أن التفاوت قليل، أما إذا⁴⁹⁵ كانت التفاوت كثيراً يكره لأنه مهجور، وهذا كله في الغرائض، أما⁴⁹⁶ في النوافل فلا يكره شيء من هذا،⁴⁹⁷ والله أعلم بالصواب.⁴⁹⁸

باب⁴⁹⁹

الخطأ في القرآن من سورة "الحمد لله"

وإذا قال "الْهَمْدُ لِلَّهِ" بالباء تفسد صلوته بالإجماع، وكذلك "الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ" تفسد صلوته لأن يتغير ويصبح، وإذا قال "الْحَمْدُ لِلَّهِ" بالواو تفسد صلوته بالإجماع، وإذا قال "الْحَمْدُ لِلَّهِ" بالخاء فإنه ينظر إن كان يقدر لسانه بالخاء تفسد، وإن كان لا يقدر لا تفسد، ولكن يتعلم ويجهده؛ وإذا قال "مَالِكُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ" تفسد لأنه يتغير المعنى ويصبح؛ وإذا قال "إِنَّا نَعْبُدُ" بالباء اختلفوا فيه، وقال بعضهم تفسد لأنه يتغير المعنى ويصبح، وقال بعضهم لا تفسد لقرب مخرجها؛ وإذا قال "وَإِيَّاكَ نَشْتَعِنُ" بالشين فإنه ينظر إن كان في لسانه لغة يتعلم ويجهد ولا يقدر على إصلاحه فإنه لا تفسد صلوته، فإذا لم يكن في لسانه عيب فإنه تفسد صلوته؛ وإذا قال "إِعْدَادُنَا الصِّرَاطُ" تفسد صلوته بالإتفاق، وإذا قال "إِهْدِنَا السُّرُطَانَ" بالسين لا تفسد وكذلك "الزِّرَاطُ" بالزا لا تفسد؛ وإذا قال "الْمُسْتَقِيَّنُ" وأكثر مشايخنا قالوا بأنه تفسد وقال بعضهم لا

⁴⁹³ ج: فإن رسول الله

⁴⁹⁴ البغوي، شرح السنّة، ج.4، ص.272.

⁴⁹⁵ أ: إذ

⁴⁹⁶ ج: فاما

⁴⁹⁷ ج - شيئاً من هذا، وليس في الجهر بالقراءة والمخافة شيئاً موقتاً إلا أنه أن لا يجهد نفسه في الجهر ولا يبالغ في الجهر لأنه مشروع ولا تختلف على وجه لا يبين فيه الحروف فإنه ما لم يبين الحروف لا يصير قارئ القرآن

⁴⁹⁸ انتهت الرسالة من نسخة "أ" و "ج"، آخر الكلمات في أ: أتممت هذه الرسالة في يومين وبعض اليوم الآخر من شهر شوال سنة تسع وعشرين ومائة وألف من هجرة من له العز والشرف. وأنا الفقير أحمد الشهير رجب أفندي زاده. وفي النسخة ج: والله أعلم وأحكم، تم زلة القاري بحمد الله تعالى وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه الطاهرين.

⁴⁹⁹ هذا الباب وما بعده، حتى نهاية التحقيق، يوجد في نسخة "ب" فقط، يغلب علىظن أن هذه الأبواب من زيادة الناسخ، لأن نمت الرسالة في النسختان، ومع ذلك أضفنا تلك الأبواب إلى الرسالة كما ورد في نسخة مجموعة محمد عاصم باي، و. 21-ب-23/أ.

تفسد؛ وإذا قال "سراط" لا تفسد، وكذلك بـ"زَرَاطُ الْذِيَّ" [لا تفسد،]⁵⁰⁰ وأمّا إذا قال "صِرَادُ الذِيَّ" بالذال إختلفوا فيه، قال بعضهم لا تفسد، وأكثر القراء يقولون تفسد؛ وإذا قال "الْعَمَّتُ عَلَيْهِمْ" باللام تفسد بالإجماع؛ وإذا قال "خَيْرُ الْمَغْضُوبِ" بالخاء فإنه تفسد صلوته بالإجماع؛ وإذا قال "الْمَغْدُوبِ" بالذال تفسد، وإذا قال "الْمَغْطُوبِ" بالطاء تفسد صلوته؛ وإذا قال "وَنَا الصَّالِيَّ" تفسد.

باب

الخطأ في القرآن من سورة الإخلاص

وإذا قال "كُلُّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" قال فإنه ينظر إن كان أعربياً لا تفسد صلوته، لأن لسانهم لا يقدر أن يقول يالقاف؛ وإذا قال "أَحَدٌ" بالباء قال أكثر مشايخنا تفسد، وقال بعضهم لا تفسد لقرب مخرجهما؛ وإذا قال "اللَّهُ الصَّمَدُ" فيه إختلاف، وأمّا إذا قال "اللَّهُ السَّمَتُ" بالسین والباء تفسد صلوته بالإجماع؛ وإذا قال "لَمْ يَلِثُ" بالباء إختلفوا فيه، وقال بعضهم لا تفسد وأكثر المقرنين يقولون تفسد؛ وإذا قال "وَلَمْ يُولِثُ" بالباء، فيه اختلاف، قال بعضهم تفسد وقال بعضهم لا تفسد لقرب مخرجهما؛ وإذا قال "لَمْ يَكُلْ لَهُ كُفُواً أَحَدًا" فيه اختلاف، قال بعضهم تفسد، وقال بعضهم لا تفسد لأنّه لا يعرف الفرق إلا ذوي الباب.

باب

الخطأ في التشهد

وإذا قال "الْتَّحْيَاتُ" بالخاء تفسد، وقال بعضهم لا تفسد، إن كان في لسانه لغة كثراك؛ وإذا قال "التحيات تُولِّ اللَّهُ" تفسد صلوته بالإتفاق كما قلنا في "الْحَمْدُ لِلَّهِ"؛ وإذا قال "وَالسَّلَوَاتُ" إختلفوا فيه، قال بعضهم تفسد، وأكثر مشايخنا لا تفسد؛ وإذا قال "وَالثَّبَاتُ" [بالباء] قال فإنه تفسد صلوته بالإجماع؛ وإذا قال "الصَّلَامُ عَلَيْكَ" بالصاد، فيه خلاف؛ وإذا قال "أَيُّهَا النَّبِيُّ" تفسد؛ وإذا قال "الصَّلَامُ عَلَيْنَا" تفسد؛ وإذا قال "عَبَّاثُ اللَّهِ" [بالباء] إختلفوا فيه، قال بعضهم تفسد، وقال بعضهم لا تفسد؛ وإذا قال "السَّالِحِينَ" فإنه تفسد صلوته

⁵⁰⁰ في الأصل: لا يقرأ

بإتفاق بلا خلاف؛ وإذا قال "أشهدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهُدُ أَن مُحَمَّداً" قال تفسد صلوته؛ وإذا قال "عَبْتُهُ وَرَسُولُهُ" فيه خلاف، قال بعضهم تفسد، وقال بعضهم لا تفسد، والله أعلم.

باب

الخطأ في القنوت

وإذا قال "شَهِدْتُكَ" أكثر مشايخنا قالوا لا تفسد، وقال بعضهم تفسد؛ وإذا قال "وَتَنْتَنِي عَلَيْكَ" بالثاء تفسد صلوته؛ وإذا قال "وَتَنْتَرِكَ" بالثاء تفسد صلوته بإتفاق؛ وإذا قال "إِيَّاكَ تَعْبُتُ" وأكثر مشايخنا قالوا لا تفسد؛ وإذا قال "وَنَخْفِدُ" بالذال تفسد صلوته بإتفاق بلا خلاف؛ وإذا قال "تَقَى عَذَابَكَ" تفسد صلوته؛ فإذا قال "بِالْكُفَّارِ مُلْحَقٌ" بالنصب تجوز، وإذا قال "مُلْحَقٌ" بالخفض تجوز هو أصح وأفضل، والله أعلم.

قال النبي عليه السلام <إن في فاتحة الكتاب سبعة أسماء من أسماء الشياطين، أوله "دلل" والثاني "هرب" والثالث "كيوم" والرابع "كتع" والخامس "كنس" والسادس "نصراط" والسابع "تعلي" ، هذه أسماء من أسماء الشياطين> من قرأ في الصلاة تفسد الصلوة في قوتها جميعا، تمت.